

البحث الحادي عشر

الانتحار
أسبابه – وعلاجه
دراسة في ضوء السنة النبوية

أعدّه

دكتور. محمد سيد أحمد شحاته

أستاذ الحديث وعلومه المساعد بجامعة الأزهر

كلية أصول الدين أسيوط

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقد عالجت السنة النبوية الأمراض التي من شأنها أن تكون سبباً في تدمير الفرد والجماعة، واهتمت أيما اهتمام بحياة الناس، وتوعدت من هدم حياة غيره بالعذاب الشديد، وأمرت الشخص نفسه بأن يحافظ على حياته سواء عن طريق الوقاية من الأمراض، أو عن طريق التداوي.

فحياة الناس ليست ملكاً لهم يتصرفون فيها بدون رقابة عليهم، وإنما هي ملك لله، فلا يحق للشخص أن ينهي حياة نفسه، ولا حياة غيره، غير أن بعضاً ممن استحوذ عليهم الشيطان، فأنساهم ذكر الله ظنوا إذا ضاقت عليهم الدنيا، وأصابهم ضرر أن أسهل طريقة للتخلص من هذه الهموم وتلك المشاكل التخلص من الحياة كلها.

فبدل أن يلجأ إلى الله الذي لا يلجأ المؤمن إلا إليه، راح يسارع في قتل نفسه ظناً أنه إذا أنهى حياته يكون بذلك قد تخلص من التعب والنصب، ونسي أن هذه الحياة مقدمة لحياة أطول.

وللأسف قد انتشرت هذه الظاهرة مع انتشار الفقر، وقلة ذات اليد، والتضييق على الناس في بعض البلاد، وانتشار القهر والذل، حتى صارت ظاهرة من الظواهر التي تهدد المجتمعات، وقد سمعنا في الآونة الأخيرة عن انتحار كثير من الشباب بسبب البطالة أو الفقر وغيرها.

ومما يؤسف له أن هذه المشكلة انتشرت أيضاً في المجتمعات المسلمة التي تؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره، فبدأ ينتشر ويقلد الناس فيه بعضاً. ولكن والحق يقال: "إن هذا يُعدّ أمراً طارئاً ومُستغرباً لاسيما وأن ديننا يحترم النفس الإنسانية".

ومن هنا صارت الحاجة ملحة إلى التعرف على أسباب الانتحار، ومن ثم الشروع في وضع العلاج كل هذا في إطار السنة النبوية.

وقد شعرت بأن الضرورة ملحة جداً لهذا البحث لا سيما وأنا أسطر هذه السطور أسمع أن شاباً يلقي بنفسه تحت عربات المترو ليتخلص من الفقر، وآخر يشنق نفسه في مزرعته، ومن قبلها آخر يحرق نفسه، ومن قبلها وبعدها أمر لا ينتهي، مع انتشار البطالة وزيادة الفقر، وانتشار الأمراض، ولكن لعل الله أن ييسر لبلاد المسلمين العودة إلى تعاليم دينهم والاستعانة بربهم في سرهم وعلانيتهم.

مشكلة الدراسة :

الانتحار أسوأ صور القتل إذ المقتول هو القاتل، وتظهر المشكلة مع جعل البعض المنتحر رمزاً للنضال والكفاح.

وتتضح صورة المشكلة أكثر من خلال هذه التساؤلات:

- (١) ما أسباب ودوافع الانتحار؟.
- (٢) ما آثار الانتحار؟.
- (٣) ما طرق العلاج؟.
- (٤) هل يكفر المنتحر؟.
- (٥) هل المنتحر يخلد في النار؟.
- (٦) هل هناك تعارض بين الأحاديث التي تحكم على المنتحر بالخلود في النار، وما ثبت أن أهل التوحيد لا يخلدون في النار؟.
- (٧) ما الأحكام التي تترتب على قتل الشخص نفسه؟.

أهداف الدراسة :

تتمثل أهداف الدراسة في الآتي :-

- (١) التعرف على الدوافع الكامنة وراء الانتحار.
- (٢) معرفة الآثار التي تنتج عن عملية الانتحار.
- (٣) الوصول إلى طرق الوقاية من عملية الانتحار .
- (٤) العمل بالأحاديث النبوية التي تنهى عن الانتحار.
- (٥) دفع التعارض عن الأحاديث التي تفيد بعدم خلود أهل التوحيد في النار، وبين الأحاديث التي تفيد خلوده في النار.

(٦) دفع شبهة أن النبي ﷺ حاول الانتحار.

(٧) الوقوف على بعض الأحكام الفقهية الخاصة بالانتحار.

منهج البحث:

يستفيد الباحث من المنهج الوصفي؛ فيقوم بتوثيق البحث وأحكامه بطريقة تهدف إلى التأكد والتثبت من الفكرة والحكم، ونسبة الأقوال إلى أصحابها من مصادرها الأصلية، وإضافة بعض المعلومات والشروح للنصوص عند الحاجة إلى ذلك، وهذا المنهج لا يغفل التقويم والنقد أيضاً.

ويستفيد الباحث كذلك من المنهج الاستنباطي، حيث يعتمد على القواعد العامة للوصول إلى المسائل الفرعية.

هذا وقد جاء البحث بهذا العنوان: (الانتحار أسبابه - وعلاجه - دراسة في ضوء السنة النبوية).

خطة البحث:

سيكون البحث: إن شاء الله على هذا النحو.

المقدمة: واشتملت على:

مشكلة الدراسة.

أهداف الدراسة.

منهج البحث.

عناصر البحث.

المبحث الأول: تعريف الانتحار، وبيان حكمه.

المبحث الثاني: أسباب الانتحار.

المبحث الثالث: معالجة السنة النبوية لظاهرة الانتحار.

المبحث الرابع: رد مختصر لشبهة محاولة النبي ﷺ الانتحار.

المبحث الخامس: بعض الفوائد والاستنباطات الفقهية خاصة بالانتحار.

الخاتمة: نتائج البحث وتوصياته.

ثم ذيلت البحث بأهم المراجع.

المبحث الأول:

تعريف الانتحار، وبيان حكمه.

قبل الشروع في بيان أسباب الانتحار، والحديث عن علاجه، وقبل الدخول في تفصيلات الموضوع أعرف بالانتحار لغة واصطلاحاً، وأبين حكمه،، وأذكر بم يتحقق.

تعريف الانتحار:

في اللغة : يدور حول:

(١) قتل الإنسان نفسه.

مصدر: انتحر، يقال: انتحر الرجل: قَتَلَ نَفْسَهُ (١)، و(انتحر) الرجل قتل نفسه بوسيلة ما (٢).

(٢) النزاع الذي يؤدي للقتل.

(تناحر) القَوْمُ فِي الْقِتَالِ تَقَاتَلُوا أَشَدَّ قِتَالٍ وَعَلَى الشَّيْءِ تَشَاوَحُوا وَحَرَصُوا (٣)، فيقال: وانتحر القومُ على الأمر: تَشَاوَحُوا عَلَيْهِ، فَكَادَ بَعْضُهُمْ يَنْحَرُ بَعْضًا (٤).

ولم يستعمله الفقهاء بالمعنى الثاني، ولكنهم عبروا عنه بقتل الإنسان نفسه (٥).

الانتحار اصطلاحاً:

وقفت له على أكثر من تعريف، وكلها متقاربة، منها:

(١) التصرف المتعمد من قبل شخص ما لإنهاء حياته، أو: قتل النفس تخلصاً من الحياة (٦).

(٢) نوع من القتل ويتحقق بوسائل مختلفة، ويتنوع بأنواع متعددة

(١) القاموس المحيط (ص: ٤٧٩) مادة (نحر).

(٢) المعجم الوسيط (٢/ ٩٠٦).

(٣) المعجم الوسيط (٢/ ٩٠٦).

(٤) القاموس المحيط (ص: ٤٧٩) مادة (نحر).

(٥) الموسوعة الفقهية ٢٨١/٦

(٦) ينظر: علم النفس دراسة الحواس الداخلية عبر السلوك اليومي هاني يحي النصر ص ٢٣.

كالقتل، ويطلق الانتحار على قتل الإنسان نفسه بأي وسيلة كانت، ولهذا ذكر أحكامه باسم "قتل الشخص نفسه"^(١).

(٣) قيام الإنسان بقتل نفسه بوعيه أو بدون وعي، أو هو الفعل المقصود لقتل النفس أو زهق الرُّوح عن سابق تصميم^(٢).
فالتعريف متفق على أنه ازهاق الشخص روح نفسه.
بم يتحقق الانتحار:

الانتحار نوع من القتل فيتحقق بوسائل مختلفة، ويتنوع بأنواع متعددة كالقتل.

فإذا كان إزهاق الشخص نفسه بإتيان فعل منهي عنه، كاستعمال السيف، أو الرمح، أو البندقية، أو أكل السم، أو إلقاء نفسه من شاهق أو في النار ليحترق، أو في الماء ليغرق، وغير ذلك من الوسائل، فهو انتحار بطريق الإيجاب^(٣).

فإذا أودى الإنسان بحياته بأي شكل من هذه الأشكال فيكون بذلك منتحراً.

أمثلة من الانتحار بطريق السلب:

أولاً: الامتناع عن المباح:

فمن امتنع من المباح حتى مات كان قاتلاً نفسه، متلفاً لها عند جميع أهل العلم^(٤).

لأن الأكل للغذاء والشرب لدفع العطش فرض بمقدار ما يدفع الهلاك، فإن ترك الأكل والشرب حتى هلك فقد انتحر؛ لأن فيه إلقاء النفس إلى التهلكة المنهي عنه في محكم التنزيل^(٥).

(١) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (١/ ٣٠١).

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢١٧٧).

(٣) الموسوعة الفقهية ٢٨١/٦.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (١/ ١٤٨).

(٥) حاشية ابن عابدين (٥/ ٢١٥).

ثانيا: ترك الحركة عند القدرة:

فمن ألقى في ماء جار أو راكد لا يعد مغرقا، كمنبسط يمكنه الخلاص منه عادة، فمكث فيه مضطجعا مثلا مختارا لذلك حتى هلك، يعتبر منتحرا وقاتلا نفسه، ولذلك لا قود ولا دية على الذي ألقاه في الماء عند عامة العلماء؛ لأن هذا الفعل لم يقتله، وإنما حصل الموت بلبثه فيه، وهو فعل نفسه، فلم يضمنه غيره. كذلك إن تركه في نار يمكنه الخلاص منها لقلتها، أو لكونه في طرف منها يمكنه الخروج بأدنى حركة، فلم يخرج حتى مات (١). فإذا كان الإزهاق بالامتناع عن الواجب، كالامتناع من الأكل والشرب وترك علاج الجرح الموثوق ببرئه، أو عدم الحركة في الماء، أو في النار، أو عدم التخلص من السبع الذي يمكن النجاة منه، فهو انتحار بطريق السلب (٢).

والمسلم مطالب شرعاً بأن يحافظ على نفسه، وأن لا يلقي بها إلى التهلكة، ولا إلى الضرر.

حكم الانتحار:

الانتحار في كل الأحوال حرام بالاتفاق، ويعتبر من أكبر الكبائر بعد الشرك بالله، قال الله تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّذِينَ حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ) [الأنعام ١٥١]. وقال تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) [النساء الآية ٢٩] ؛ وقد قرر الفقهاء أن المنتحر أعظم وزرا من قاتل غيره، وهو فاسق وياغ على نفسه، حتى قال بعضهم: لا يغسل ولا يصلى عليه كالبغاة (٣).

وستأتي أحاديث تبين أن الانتحار من الكبائر، وصاحبه تحت المشيئة.

(١) نهاية المحتاج (٧/ ٢٤٣)، والمغني (٩/ ٣٢٦)، والوجيز للغزالي (٢/ ١٢٢).

(٢) الموسوعة الفقهية ٢٨١/٦.

(٣) الموسوعة الفقهية ٢٨٣/٦.

المبحث الثاني أسباب الانتحار

السؤال الذي يتبادر إلى الأذهان إذا كان النهي قد توارد، والعقاب المتوقع به شديد، والفعلة قاسية، فلماذا يقدم الإنسان على هذه الفعلة؟، وهذا يجب عنه من خلال إبراز أسباب الانتحار.

وهناك بعض الأسباب التي تؤدي إلى الانتحار:

أولاً: ضعف الوازع الديني .

فلا يقدم على الانتحار إلا ضعيف الإيمان، لم لا فلا ينتحر حين ينتحر وهو مؤمن، لأن المؤمن الحق يرضى بقضاء الله وقدره، وهذا الرضا يمنعه من مجرد التفكير في هذه الجريمة، أما إذا ضعف الوازع الديني عند الشخص، فإنه لا يجد ما يمنعه عن التفكير في أي جريمة، ولا يستشعر مراقبة الله في السر والعلن، وهذا ما جعل البعض يقدم على هذه الجريمة كما في حديث أبي هريرة، قال: "شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: "هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ"، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالَ، قَاتَلَ الرَّجُلُ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ، وَكَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ، فَأَثْبَتَتْهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَدْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ، فَكَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ"، فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَرْتَابُ، فَبَيَّنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ وَجَدَ الرَّجُلَ أَلَمَ الْجِرَاحِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ، فَأَنْتَرَعَ مِنْهَا سَهْمًا، فَأَنْتَحَرَ بِهَا، فَأَشْتَدَّ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، قَدْ أَنْتَحَرَ فُلَانٌ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا بِلَالُ قُمْ فَأَدِّنْ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ". (١).

(١) أخرجه: البخاري في كتاب المغازي باب غزوة خيبر (٤/ ١٥٤٠) ح (٣٩٦٧)، ومسلم في كتاب الإيمان باب من قتل نفسه (١/ ٧٣) ح (٢٢٠)، وأحمد في المسند (١٣/ ٤٥٥) ح (٨٠٩١)، والدارمي في المقدمة باب ان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر

فانظر إلى ضعف الوازع الديني عند هذا الرجل الذي استعجل الموت لمجرد شعوره بالألم، فلم يتحمل آلامه، ولم يصبر على قضاء الله فيه، فاستعجل وقتل نفسه، وتأمل نهاية الحديث الذي يدل على أن الرجل كان ضعيف الإيمان بل قد يكون من المنافقين: (وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ).

قال الكرمانى: "فإن قلت: القتل هو معصية والعبد لا يكفر بالمعصية فهو من أهل الجنة لأنه مؤمن؟".

قلت: "عل رسول الله، ﷺ، علم بالوحي أنه ليس مؤمناً، أو أنه سيرتد حيث يستحل قتل نفسه، أو المراد من كونه من أهل النار: أنه من العصاة الذين يدخلون النار ثم يخرجون منها". انتهى... (١).

ولك أن تقارن بين البلدان التي اقتنعت بالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبين البلدان الكافرة التي لا تؤمن بذلك، لك أن تقارن بين الجرائم التي تحصل في البلد المسلم الملتزم والبلد الكافر، تجد فرقاً هائلاً خيالياً، وذلك لخلو الوازع الديني، وغلبة حب المال، وقسوة القلوب التي لم يدخلها نور الإسلام.

ثانياً: اليأس .

اليأس عدو قاتل يجعل المرء ينقطع تعلقه عن كل شيء، ويذهب رجاؤه حتى بالله - عياداً به -، فتسود الدنيا أمامه، ولا يرى فيها نوراً بل يراها ظلمات بعضها فوق بعض إذا أراد أملاً لم يكده يراه، والأمل من الإيمان؛ قال تعالى: (قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) (الزمر: ٥٣).

لكن هذا الذي يقدم على الانتحار لم يبصر هذا النور، ولم يتعلق قلبه بالله بل ترك نفسه لليأس كما حدث مع هذا الرجل الذي جاء ذكره في حديث

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٢ / ١٦٣)، وانظر: عمدة القاري (١٤ / ١٨١).

جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ، بِهِ جُرْحٌ، فَجَزَعَهُ، فَأَخَذَ سِكِّينًا، فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقًا الدَّمُ، حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "بَادِرْنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ"^(١).

فهذه الرجل أوصله الألم إلى اليأس، فلم يثق بربه، ولم يرض بقضاء الله تعالى وقدره، وأوصله الجهل والجزع وعدم الصبر، إلى الاستسلام لليأس والقنوط، وأدى به إلى الانتحار.

وفي هذا الحديث إشكالان: الأول خلوده في النار، والثاني: موته قبل أجله.

وقد أجاب ابن حجر عن هذه الإشكالات فقال:

"وقد استشكل قوله: بادرني بنفسه، وقوله: حرمت عليه الجنة. لأن الأول: يقتضي أن يكون من قتل، فقد مات قبل أجله لما يوهمه سياق الحديث من أنه لو لم يقتل نفسه كان قد تأخر عن ذلك الوقت، وعاش لكنه بادر فتقدم، والثاني: يقتضي تخليد الموحد في النار.

والجواب عن الأول:

أن المبادرة من حيث التسبب في ذلك والقصد له والاختيار، وأطلق عليه المبادرة لوجود صورتها، وإنما استحق المعاقبة لأن الله لم يطلعه على انقضاء أجله، فاختر هو قتل نفسه، فاستحق المعاقبة لعصيانه.

وقال القاضي أبو بكر: "قضاء الله مطلق ومقيد بصفة، فالمطلق يمضي على الوجه بلا صارف، والمقيد على الوجهين مثاله: أن يقدر لواحد أن يعيش عشرين سنة إن قتل نفسه، وثلاثين سنة إن لم يقتل، وهذا بالنسبة إلى ما يعلم به المخلوق كملك الموت مثلاً، وأما بالنسبة إلى علم الله فإنه لا يقع إلا ما علمه، ونظير ذلك الواجب المخير، فالواقع منه معلوم عند الله،

(١) أخرجه: البخاري في كتاب الجنائز باب ما جاء في قاتل النفس (١/ ٤٥٩) ح (١٢٩٨)، وفي كتاب الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣/ ١٢٧٥) ح (٣٢٧٦)، ومسلم في كتاب الإيمان باب من قتل نفسه بشيء (١/ ٧٤) ح (٢٢٢)، وابن حبان كما في الإحسان كتاب الجنائز ذكر تحريم الله جل وعلا الجنة على القاتل نفسه في حالة من الأحوال (٣/ ٣٢٨) ح (٥٩٨٨).

والعبد مخير في أي الخصال يفعل".

والجواب عن الثاني من أوجه :

أحدها: أنه كان استحل ذلك الفعل فصار كافراً.

ثانيها: كان كافراً في الأصل، وعوقب بهذه المعصية زيادة على كفره.

ثالثها: أن المراد أن الجنة حرمت عليه في وقت ما كالوقت الذي يدخل

فيه السابقون، أو الوقت الذي يعذب فيه الموحدون في النار، ثم يخرجون.

رابعها: أن المراد جنة معينة كالفرديوس مثلاً.

خامسها: أن ذلك ورد على سبيل التغليظ والتخويف، وظاهره غير مراد.

سادسها: أن التقدير حرمت عليه الجنة إن شئت استمرار ذلك.

سابعها قال النووي: "يحتمل أن يكون ذلك شرع من مضي أن أصحاب

الكبائر يكفرون بفعلها"^(١)، وفي الحديث تحريم قتل النفس سواء كانت نفس

القاتل أم غيره، وقتل الغير يؤخذ تحريمه من هذا الحديث بطريق الأولى"^(٢).

والقنوط مؤذن بالعقوبة، فعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَارَعَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - رِدَاءَهُ،

فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرُ، وَإِرَارَهُ الْعِزَّةُ، وَرَجُلٌ فِي شَكٍّ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ

اللَّهِ"^(٣).

(١) شرح النووي على مسلم (٢/ ١٢٧).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٦/ ٥٠٠).

(٣) أخرجه: أحمد في المسند (٣٩/ ٣٦٨) ح (٣/ ٢٣٩٤)، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن،

حدثنا حيوة، قال: أخبرني أبو هاني، أن أبا علي عمرو بن مالك الجنبلي، حدثه فضالة

بن عبيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال

والبخاري في الأدب المفرد (ص: ٣٠٤) ح (٥٩٠)، قال: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ،.....به.

والطبراني في المعجم الكبير (١٨/ ٣٠٦) ح (٧٨٩)، قال: حدثنا بشر بن موسى ثنا أبو

عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة بن شريح.....به.

والبزار في مسنده (٩/ ٢٠٤) ح (٣٧٤٩)، قال: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ، قَالَ: نَا الْمُقْرِيُّ، قَالَ: نَا

حَيَوَةَ.....به.

وابن حبان في كتاب السير باب طاعة الأئمة صحيح ابن حبان - مخرجا (١٠/ ٤٢٢)

ح (٤٥٥٩) قال: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا هارون بن معروف،

قال: حدثنا المقرئ، قال: حدثنا حيوة.....به.

فمن استحوذ عليه اليأس يوشك أن يضل ضللاً بعيداً.
 فعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى
 [ص: ٢١] [التَّهْلُكَةِ] [البقرة: ١٩٥] قَالَ: "كَانَ الرَّجُلُ يُذِنُّ الذَّنْبَ، فَيَقُولُ: لَا
 يُغْفَرُ لِي"، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ، وَأَحْسِنُوا إِنَّ
 اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) [البقرة: ١٩٥] " (١).

وابن منده في التوحيد (٢/ ٢٠٢) ح (٣٥٥) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ أَبُو طَاهِرٍ قَالَ:
 حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ
 شَرِيحٍ... به.

وقال الهيثمي: " رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله ثقات". (مجمع الزوائد (١)
 ٢٩٥).

وقال الشيخ شعيب والشيخ الألباني: صحيح.

دراسة إسناد أحمد :

عبد الله بن يزيد المكي أبو عبد الرحمن المقرئ أصله من البصرة أو الأهواز ثقة فاضل
 أقرأ القرآن نيفاً وسبعين سنة من التاسعة مات سنة ثلاث عشرة وقد قارب المائة
 وهو من كبار شيوخ البخاري روى له الجماعة. (تقريب التهذيب (ص: ٣٣٠)
 ت(٣٧١٥).

حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي أبو العباس الحمصي ثقة من العاشرة مات سنة أربع
 وعشرين. (تقريب التهذيب (ص: ١٨٥) ت(١٦٠١).

حميد بن هانئ أبو هانئ الخولاني المصري لا بأس به من الخامسة وهو أكبر شيخ لابن
 وهب مات سنة اثنتين وأربعين. (تقريب التهذيب (ص: ١٨٢) ت(١٥٦٢).

عمرو بن مالك الهمداني أبو علي الجنبى بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة مصري
 ثقة من الثالثة مات سنة ثلاث ومائة ويقال سنة اثنتين. (تقريب التهذيب (ص:
 ٤٢٦) ت(٥١٠٥).

فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس الأنصاري الأوسي أول ما شهد شهد أحداً ثم نزل دمشق
 وولي قضاءها ومات سنة ثمان وخمسين وقيل قبلها. (تقريب التهذيب (ص: ٤٤٥)
 ت(٥٣٩٥)، وينظر الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٢٨٣) ت(٧٠٠٧).

الحكم على الإسناد:

إسناد حسن فيه أبو هانئ الخولاني لا بأس به وبقيته رجاله ثقات.

وقال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن مالك
 الجنبى". (تحقيق مسند أحمد (٣٩/ ٣٦٨).

(١) أخرجه: الطبراني في المعجم الكبير (٢١/ ١١٤) ح (١٣٢)، وفي المعجم الأوسط (٦/
 ٢٠) ح (٥٦٧٢)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: ثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدِ
 قَالَ: ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَقَالَ: لَمْ يَرَوْ
 هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ» .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٤٠٧)، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ
 مُوسَى، قَالَا: نَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الصَّانِعُ، نَا آدَمُ، نَا حَمَادُ بْنُ

سلمة...به.

دراسة إسناد الطبراني:

محمد بن عبد الله بن سليمان أبو جعفر الحضرمي الكوفي مُطِين. حدث عن: سعيد بن عمرو الأشعثي، وأحمد بن يونس، ويحيى بن بشير الحريري، ويحيى الحماني، وغيرهم، قال ابن نقطة: في نحو من ثلاثمائة. وعنه: أبو القاسم الطبراني في "معاجمه"، وعلي البكائي، وأبو بكر النجاد، والإسماعيلي سنة ست وتسعين ومائتين، وهو آخر من روى عنه، وأبو بكر بن دارم، وكتب عنه مائة ألف حديث، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: صدوق. وقال حمزة عن الدارقطني: ثقة جبل. وقال السلمي عنه: جبل لوثاقته. وقال ابن النديم: من المحدثين الثقات. وقال ابن ماكولا: أحد الأئمة الحفاظ. وقال ابن نقطة: حافظ ثقة. وقال ابن أبي يعلى: أحد الحفاظ الأذكياء الأيقاظ. وقال السمعاني: كان من ثقات الكوفيين. وقال الذهبي: الحافظ الكبير، كان من أوعية العلم. وقال أيضاً: الشيخ الحافظ الصادق، محدث الكوفة صنف المسند والتاريخ، وكان متقناً. وقال الخليلي: ثقة حافظ. وقد تكلم فيه ابن أبي شيبة، وتكلم هو في ابن أبي شيبة، ولم يعبا بقول كل منهما في الآخر. ولد سنة اثنتين ومائتين، ومات سنة ثمان وتسعين ومائتين، وقيل: سنة سبع وتسعين ومائتين. (إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني (ص: ٥٧٩) ت(٩٤٣)، وينظر: الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٨)، طبقات الحنابلة (١/ ٣٠٠)، تذكرة الحفاظ (٦٨٢).

هدية بضم أوله وسكون الدال بعدها موحدة ابن خالد ابن الأسود القيسي أبو خالد البصري ويقال له هدا ببالثقل وفتح أوله ثقة عابد تفرد النسائي بتليينه من صغار التاسعة مات سنة بضع وثلاثين. (تقريب التهذيب (ص: ٥٧١) ت(٧٢٦٩). قال هدية: صليت على شعبة فقبل له رأيت فغضب وقال رأيت حماد بن سلمة، وهو خير منه. (الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٤٤). وقال أبو يعلى: كان هدية ثقة، وكان عنده حديث حماد بن سلمة نسختين. (من روى عنهم البخاري في الصحيح (ص: ٢١٩).

حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة مات سنة سبع وستين. (تقريب التهذيب (ص: ١٧٨) ت(١٤٩٩).

سماك بكسر أوله وتخفيف الميم ابن حرب ابن أوس ابن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن [يلقن] من الرابعة مات سنة ثلاث وعشرين. (تقريب التهذيب (ص: ٢٥٥) ت(٢٦٢٤).

النعمان ابن بشير ابن سعد ابن ثعلبة الأنصاري الخزرجي له ولأبويه صحبة ثم سكن الشام ثم ولي إمرة الكوفة ثم قتل بحمص سنة خمس وستين وله أربع وستون سنة. (تقريب التهذيب (ص: ٥٦٣) ت(٧١٥٢)، الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٣٤٦) ت(٨٧٤٩).

الحكم على الإسناد: إسناد صحيح رجاله ثقات، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجالهما رجال الصحيح" (مجمع الزوائد (٧/ ٣٢).

ويستفاد من الأحاديث: بيان فضيلة الصبر على البلاء وترك التضجر من الآلام لئلا يفضي إلى أشد منها، وفيه تحريم تعاطي الأسباب المفضية إلى قتل النفس، وفيه التنبيه على أن حكم السراية على ما يترتب عليه ابتداء القتل والله أعلم^(١).

فانظر إلى خطورة اليأس والقنوط إن ضرره في الدنيا شديد، وفي الآخرة أليم.

ثالثاً: المشاكل الاقتصادية:

فالفقر قد يجعل الإنسان يفعل المعصية دون أن يشعر، ويجره إلى مخالفات شرعية، فقد جاء في قصة الثلاثة نفر الذين آووا إلى غار فسدت الغار صخرة قال أحد الثلاثة: "اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحَبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ فَقَالَتْ لَا تَنَالَ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَتْ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَفَمْتُ وَتَرَكْتُهَا فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً..."(٢).

فالمرأة الشريفة العفيفة ألجأها الفقر والجوع وشدة الحاجة إلى الرذيلة،

وله شاهد صحيح من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، {وَلَا تُلْفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} أَهْوَى الرَّجُلُ يَلْفَى الْعَدُوَّ فَيَقَاتِلُ حَتَّى يُقْتَلَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ هُوَ الرَّجُلُ يُذَيِّبُ الذَّنْبَ، فَيَقُولُ: لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِي الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرِكِ عَلَى الصَّحِيحِينَ كِتَابُ التَّفْسِيرِ (٢/ ٣٠٢) ح (٣٠٨٩)، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان معالجة كل الذنوب بالتوبة (٩/ ٣٠٥) ح (٦٦٩١).

(١) فتح الباري لابن حجر (٦/ ٥٠٠).

(٢) أخرجه: البخاري كتاب البيوع باب إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِيَ (٣/ ٧٩) ح (٢٢١٥)، وفي كتاب الإجارة باب من استأجر أجيراً فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد أو من عمل في مال غيره فاستفضل (٢/ ٧٩٣) ح (٢١٥٢)، وفي كتاب الأنبياء باب (أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم الكهف : ٩) (٣/ ١٢٧٨) ح (٣٢٧٨)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال (٤ / ٢٠٩٩) ح (٢٧٤٣)، وأحمد في المسند (١٠ / ١٨٠) ح (٥٩٧٣)، وابن حبان كما في الإحسان كتاب الرقائق باب الأدعية ذكر الخبر الدال على أن دعاء المرء بأوثق عمله قد يرجى له إجابة ذلك الدعاء (٣/ ١٧٨) ح (٨٩٧)، كلهم عن ابن عمر .

وكذلك كل من ألجأته الحاجة إلى ارتكاب محرم فإنه قد يضعف لذا ثبت أنه ﷺ كان يستعيز من الفقر فعن عائشة، أن رسول الله ﷺ، كان يدعو بهؤلاء الدعوات: "اللهم فاني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار، وفتنة القبر وعذاب القبر، ومن شر فتنة العنى، ومن شر فتنة الفقر، وأعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال، اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد، ونق قلبي من الخطايا، كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بيني وبين خطاياي، كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم فاني أعوذ بك من الكسل، والهزم، والمأثم، والمغرم". (١).

ومن خلال معاشتنا للأحداث ورؤيتنا للواقع نرى أن معظم أسباب الانتحار في بلادنا بسبب الفقر وقلة ذات اليد، فعندما يجد المقدم على الانتحار أن لا خير في الدنيا يظن أنه سيجد الخير بالخلاص منها فينضم ضعف الوازع الديني إلى قلة ذات اليد فيقتل نفسه.

رابعاً: المشاكل الصحية:

قد يصاب المرء بمرض عضال يعكر صفو حياته، فيتألم منه، ويجعله الألم لا يشعر بطعم الحياة ولا بحلاوة، أو لذة مما قد يجعله يقدم على الانتحار، فالحالة الصحية لها علاقة مباشرة بالاكتئاب والانتحار، فالمرضى المصابون بأمراض مستعصية الشفاء أكثر إقبالاً على الانتحار.

وقد حدث هذا في حياة النبي ﷺ كما روى الإمام مسلم في صحيحه عن جابر قال: جاء الطفيل بن عمرو الدوسي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله،

(١) أخرجه: البخاري في كتاب الدعوات باب التعوذ من المأثم والمغرم (٥/ ٢٣٤١) ح (٦٠٠٧)، وفي كتاب الدعوات باب الاستعاذة من أزدل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة النار (٥/ ٢٣٤٤) ح (٦٠١٤)، وفي كتاب الدعوات باب التعوذ من فتنة الفقر (٥/ ٢٣٤٤) ح (٦٠١٦)، ومسلم في كتاب الدعوات باب الاستعاذة (٨/ ٧٥) ح (٦٩٧٠)، والترمذي في كتاب الدعوات باب ٧٧ (٥/ ٥٢٥) ح (٣٤٩٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في كتاب الاستعاذة باب الاستعاذة من شر فتنة القبر (٨/ ٦٥٥) ح (٥٤٨١)، وابن ماجه في كتاب الدعاء باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ (٢/ ١٢٦٢) ح (٣٨٣٨)، وأحمد في المسند (٤٠/ ٣٤٥) ح (٢٤٣٠١).

هَلْ لَكَ فِي حِصْنِ حَصِينٍ وَمَنْعَةٍ؟ قَالَ: فَأَبَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلَّذِي نَحَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ، فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ " هَاجَرَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ (١) فَمَرَضَ فَجَزَعُ فَأَخَذَ مَشَاقِصَ فَقَطَعَ بِهِ بَرَاجِمَهُ، فَشَحَبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ فَرَعَاهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ فَقَالَ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي بِهَجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ وَرَأَهُ فِي هَيْئَةٍ حَسَنَةٍ وَرَأَهُ مُعْطِيًا يَدَيْهِ، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُعْطِيًا يَدَيْكَ؟ قَالَ: قِيلَ لِي لَنْ نُصَلِّحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ، قَالَ: فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَأَغْفِرْ" (٢).

وهنا نرى أن النبي ﷺ قد دعا له رغم أنه مات منتحراً، وقد يظن أن هذا الحديث يتعارض مع ما سبقه من الأحاديث التي أفادت تخليد المنتحر في النار وعدم خروجه منها وأنه والكافر سواء .

ويجيب الإمام النووي عن ذلك فيقول : "أما أحكام الحديث ففيه حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة أن من قتل نفسه، أو ارتكب معصية غيرها، ومات من غير توبة، فليس بكافر، ولا يقطع له بالنار بل هو في حكم المشيئة، ... وهذا الحديث شرح للأحاديث التي يوهم ظاهرها تخليد قاتل النفس وغيره من أصحاب الكبائر في النار، وفيه إثبات عقوبة بعض أصحاب المعاصي فإن هذا عوقب في يديه ففيه رد على المرجئة القائلين بأن المعاصي لا تضر، والله أعلم" (٣).

(١) واجتووا المدينة: كرهوها ولم توافقهم. والمشاقيص جمع مشقص: وهو نصل السهم إذا كان طويلاً ولم يكن عريضاً. قال ابن الأنباري: والبراجم عند العرب: الفصوص التي في فضول ظهور الأصابع تبدو إذا جمعت، وتغمض إذا بسطت. ينظر: "كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/١٠٥)"

(٢) أخرجه: مسلم كتاب الجنائز باب ترك الصلاة على القاتل نفسه (٣/٦٦) ح (٢٢٢٤)، وأبو داود في كتاب الجنائز باب الإمام لا يصلي على من قتل نفسه (٣/١٨٠) ح (٣١٨٧)، والنسائي في كتاب الجنائز باب ترك الصلاة على من قتل نفسه (٤/٣٦٨) ح (١٩٦٣)، وابن ماجه في كتاب الجنائز باب في الصلاة على أهل القبلة (١/٤٨٨) ح (١٥٢٦)، وأحمد في المسند (٢٣/٢٣١) ح (١٤٩٨٢). (٣) شرح النووي على مسلم (٢/١٣٢).

فالحديث دليل على أن مرتكب الكبيرة لا يخلد في النار.
قال القاري: "الخلود غير واقع في حق من أتى بالشهادتين، وإن قتل نفسه لأن نبي الله ﷺ دعا للجاني على نفسه بالمغفرة، ولا يجوز في حقه أن يستغفر لمن وجب عليه الخلود بعد أن نهي عنه"^(١).
قلت: "وليس معنى عدم القطع بتخليد المنتحر في النار أن الناس تتجرأ على هذه المعصية، بل كما في الحديث الرجل عوقب في يديه اللتين ارتكب بهما هذه الفعل، ولا يضمن المنتحر عند فعلته أن يدخله الجزع في التسخط على الله فيدخل في الكفر والعياذ بالله".
لذا قال ابن الجوزي: " وَإِنَّمَا تَرَكْتَ يَدَاكَ عَلَى حَالِهَا، وَقَدْ كَانَ يُمَكِّنُ أَنْ تَعْمَهَا الْمَغْفِرَةُ فَتَصْلِحَ، لِيَعْلَمَ قَدْرَ هَذَا الذَّنْبِ، مُحَذِّرًا السَّمْعَ لِلْحَالِ مِنْ مِثْلِهِ"^(٢).

ويحتمل أنه أراد أن يعالج نفسه فقطع براجمه فمات على حالته تلك.
قال الطحاوي: يحتمل أن يكون الرجل المذكور في هذا الحديث فعل بنفسه ما فعل مما ذكر فيه على أنه عنده علاج تبقى به بقية يديه، ففعل ما فعل لتسلم له نفسه، وتبقى له بقية يديه، فلم يكن في ذلك مذموماً، وكان كرجل أصابه في يده شيء، فخاف إن لم يقطعها أن يذهب بها سائر بدنهم ويتلف بها نفسه، فهو في سعة من قطعها، فإن لم يقطعها وهو يرى أنه بذلك يسلم له بذلك بقية بدنه ويأمن على نفسه، ثم مات منها أنه غير ملوم في ذلك، ولا معاقب عليه، وكذلك هذا الرجل فيما فعل ببراجمه حتى كان من فعله تلف نفسه، وهو خلاف من قتل نفسه طاعناً لها أو متردياً من مكان إلى مكان ليتلف نفسه، أو متحسباً لسم ليقتل به نفسه، فلم يبين بحمد الله فيما روينا في هذا الباب عن رسول الله ﷺ تضاد ولا اختلاف.
فإن قال قائل: ففي هذا الحديث دعا رسول الله عليه السلام ليدي هذا الرجل بالغفران، ودعاؤه ليديه بذلك دعاء له، وذلك لا يكون إلا عن جناية

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/٢٢٦٣).

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/١٠٥).

كانت منه على يديه استحق بها العقوبة، فدعا له رسول الله عليه السلام بالغفران ليديه، فيكون ذلك غفرانا له.

قيل له: ما في هذا الحديث دليل على ما ذكرت لأنه قد يجوز أن يكون ما كان من رسول الله عليه السلام من ذلك الدعاء ليدي ذلك الرجل كان لإشفاقه عليه ولعمل الخوف من الله كان في قلبه فدعا له بذلك لهذا المعنى لا لما سواه" (١).

ومحل الشاهد هنا أن المرض جعل الرجل يفعل بنفسه ما يؤلمها لأنه يطلب راحة بدنه الذي أعياه المرض، وأضناه.

ومما يدل على أن هذا الرجل حاول أن يداوي نفسه، فظن البعض أنه قتل نفسه.

ما روي عن سلمة قال : خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر فقال رجل منهم أسمعا يا عامر من هنياتك فحدا بهم فقال النبي ﷺ (من السائق) . قالوا عامر فقال: (رحمه الله) . فقالوا يا رسول الله هلا أمتعتنا به فأصيب صبيحة ليلته فقال القوم حبط عمله قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون أن عامرا حبط عمله فجئت إلى النبي ﷺ فقلت يا نبي الله فداك أبي وأمي زعموا أن عامرا حبط عمله فقال: كذب من قالها إن له لأجرين اثنين إنه لجاهد مجاهد وأي قتل يزيد عليه (٢).

وإنما قالوا: حبط عمله، لقوله تعالى: (ولا تقتلوا أنفسكم) وهذا إنما هو فيمن يتعمد قتل نفسه، إذ الخطأ لا ينهي عنه أحد (٣).

ومما يدل على عدم تعمه أن تمام القصة التي مات فيها عامر. وذلك أن سيفه كان قصيرا. فرجع إلى ركبته من ضربته. فمات منها (٤).

فهذه الرواية تؤكد أن الرجل حاول علاج نفسه لكنه أخطأ في طريقة

(١) بيان مشكل الآثار - الطحاوي (١ / ١١١).

(٢) أخرجه: البخاري في كتاب الديات باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له (٦ / ٢٥٢٥) ح (٦٤٩٦)، ومسلم في كتاب المغازي باب غزوة ذي قرد (٥ / ١٨٩) ح (٤٧٠٢).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٤٤ / ٥١).

(٤) المتواري على أبواب البخاري (ص: ٣٣٩).

العلاج فأدى به الخطأ إلى الموت.

خامساً: الجهل .

لا سيما بالعلم الشرعي ومن المعلوم أن الجهل عدو قاتل يقتل صاحبه قبل أن يقتل غيره، وواقع أكثر من يقوم بالانتحار جاهل بالعلم الشرعي.
والجهل من سمات آخر الزمان فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْرُسُ الْإِسْلَامَ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ التَّوْبِ حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَيْسَرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ: أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَنَحْنُ نَقُولُهَا (١).

(١) أخرجه: ابن ماجه في- كتاب الفتن-باب ذهاب القرآن والعلم-٢/١٣٤٤ ح(٤٠٤٩) قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ، عَنْ حذيفة بن اليمان، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
والبزار في مسنده (٧/ ٢٥٩) ح(٢٨٣٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، ...به، وَقَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعِ، عَنْ حذيفة مَوْفُوفًا، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسَنَّهُ إِلَّا أَبُو كَرِيبٍ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ.
ونعيم بن حماد في الفتن (٢/ ٥٩٨) ح(١٦٦٥) قال: ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، ...به.

والحاكم في المستدرک كتاب الفتن والملاحم (٤/ ٥٢٠) ح(٨٤٦٠)، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَفِيدُ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، أَنبَأَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، ...به، وصححه الذهبي.
والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٣٩٩) ح(١٨٧٠) قال: أَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَارَةَ، وَقَرَأْتُهُ مِنْ حَظِّهِ فِيمَا لَمْ يُقْرَأْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُسْتَدْرَكِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الْحَفِيدَ حَدَّثَهُمْ، قَالَ حَدَّثَنَا جَدِّي عَبَّاسُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، وَأَنْبَأَنِي أَبُو مَسْعُودٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ إِجَارَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرِيشٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَمْعَةَ بْنِ خَلْفِ الْحَافِظِ، حَدَّثَنِي أَبُو كَرِيبٍ، ...به.
دراسة إسناد ابن ماجه:

علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي بفتح المهملة وتخفيف النون وبعد الألف فاء ثم مهملة ثقة عابد من العاشرة مات سنة ثلاث وقيل خمس وثلاثين. (تقريب التهذيب (ص: ٤٠٥) ت(٤٧٩١)).

محمد بن خازم بمعجمتين أبو معاوية الضرير الكوفي [لقبه فافاه] عمي وهو صغير ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهيم في حديث غيره من كبار التاسعة مات سنة خمس وتسعين [ومانة] وله اثنتان وثمانون سنة وقد رمي بالإرجاء. (تقريب التهذيب (ص: ٤٧٥) ت(٥٨٤١)).

لذلك بوب الإمام البخاري باب رفع العلم وظهور الجهل .
ويوب الإمام النووي لبعض أحاديث صحيح مسلم التي تحدثت عن رفع العلم في آخر الزمان بهذا العنوان باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان(١).

ومما يدل على انتشار الجهل ورفع العلم حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ (إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُنْتَبَتَ الْجَهْلُ وَيَشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَظْهَرَ الزُّنَا)(٢).

قال ابن بطال: ..والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله الا النادر واليه الإشارة بالتعبير بقبض العلم فلا يبقى الا الجهل الصرف ولا يمنع من ذلك وجود طائفة من أهل العلم لأنهم يكونون حينئذ مغمورين في أولئك"(٣).

سادساً: الفراغ والبطالة.

فبعض الشباب لا يجد عملاً يعمله مما قد يجعله عرضة لشياطين الإنس والجن، فيقتله الفراغ وهذا الفراغ نعمة .

سعد ابن طارق أبو مالك الأشجعي الكوفي ثقة من الرابعة مات في حدود الأربعين. (تقريب التهذيب (ص: ٢٣١) ت(٢٢٤٠)).
ربيعي ابن حراش بكسر المهملة وآخره معجمة أبو مريم العبسي الكوفي ثقة عابد مخضرم من الثانية مات سنة مائة وقيل غير ذلك (تقريب التهذيب (ص: ٢٠٥) ت(١٨٧٩)).
حذيفة بن اليمان العبسي من كبار الصحابة. (الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٣٩) ت(١٦٥٢)).
الحكم على الإسناد: إسناد صحيح لأن رجاله ثقات، وقال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح رجاله ثقات، وقال الشيخ الألباني : صحيح، وقال الحافظ ابن حجر: إسناده قوى. (فتح الباري ١٦/١٣).
(١) انظر: صحيح مسلم (٤/٢٠٥٥) فالإمام مسلم وضع عناوين الكتب ووضع الإمام النووي عناوين الأبواب.
(٢) أخرجه: البخاري في كتاب العلم باب رفع العلم وظهور الجهل (٤٣/١) ح(٨٠) ،
ومسلم في كتاب العلم باب رفع العلم وقبضه (٤/٢٠٥٦) ح(٢٦٧١).
(٣) فتح الباري ١٦/١٣.

فَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَعْمَتَانِ مَغْبُوتٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، الصَّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ" (١).

فهاتان نعمتان كثيرًا ما يغبن فيها الإنسان، فإن الفراغ مفسدة للمرء وداء مهلك ومتلف للدين ونفسك إن لم تشغلها شغلتك، فإن لم تشغل النفس بالحق شغلتك بالباطل، فليحرص المسلم على أن لا يغبن بأن يترك شكر الله على ما أنعم به عليه ومن شكره امتثال أوامره واجتناب نواهيه فمن فرط في ذلك فهو المغبون (٢).

ولكنها عند هؤلاء تحولت إلى نقمة، بسبب عدم وجود عمل نافع يشغل به، وأيما مجتمع تكثر فيه البطالة ويزيد فيه العاطلون، وتنضب فيه فرص العمل، فإن ذلك يفتح أبوابًا من الخطر على مصارعها، فالبطالة والفراغ من أقوى العوامل المساهمة في الانتحار.

هذه أهم الأسباب التي تجعل الشخص يفكر في الانتحار ومعرفة الأسباب تساعد في معرفة العلاج، فذكر الأسباب يشبه تحديد الطبيب للمرض، فيضع في البداية عوامل تقي المريض حتى لا يكون عرضة للمرض، ثم يحدد الدواء المناسب والعلاج النافع، والآن ننتقل إلى العلاج أو الدواء في ظل السنة النبوية.

(١) أخرجه: البخاري في كتاب الرقاق باب ما جاء في الصحة والفراغ وأن لا عيش إلا عيش الآخرة (٢٣٥٧ / ٥) ح (٦٠٤٩)، والترمذي في كتاب الزهد باب الصحة والفراغ مغبون فيهما كثير من الناس (٥٥٠ / ٤) ح (٢٣٠٤) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه في كتاب الزهد باب الحكمة (١٣٩٦ / ٢) ح (٤١٧٠)، وأحمد في المسند (١٧٧ / ٤) ح (٢٣٤٠).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٢٣٠ / ١١).

المبحث الثالث

معالجة الشريعة الإسلامية للانتحار.

لا شك أن السنة وضعت حلولاً عدة تجعل المسلم لا يصل إلى مرحلة اليأس أو القنوط أو الوصول إلى قتل الشخص نفسه، ومن هذه الطرق.

أولاً: الترهيب من قتل النفس.

فقد توعدت السنة النبوية بعذاب شديد منها أن قاتل نفسه في الدنيا يقتل نفسه بنفس الطريقة في النار والعياذ بالله فعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "الذي يخنق نفسه يخنقها في النار، والذي يطعننها يطعننها في النار"^(٢).

وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدَّ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(٣).

قال ابن بطلان: "فأما من شرب سمًا للتداوي ولم يقصد به قتل نفسه وشرب منه مقدرًا مثله، أو خلطه بغيره مما يكسر ضره فليس بداخل في الوعيد؛ لأنه لم يقتل نفسه غير أنه يكره له ذلك لما روى الترمذي قال: حدثنا بن نصر، حدثنا ابن المبارك، عن يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن

(١) أخرجه: مسلم في كتاب الإيمان باب من قتل نفسه بشيء (١/ ٧٢) ح (٢١٥)، والترمذي في كتاب الطب باب من قتل نفسه بسم أو غيره (٤/ ٣٨٦) ح (٢٠٤٣)، وأحمد في المسند (١٢/ ٤١٦) ح (٧٤٤٨).

(٢) أخرجه: البخاري في كتاب الجنائز باب ما جاء في قاتل النفس (١/ ٤٥٩) ح (١٢٩٩)، وأحمد في المسند (١٥/ ٣٨٠) ح (٩٦١٨).

(٣) أخرجه: البخاري في كتاب الأدب باب ما ينهى من السباب واللعن (٥/ ٢٢٤٧) ح (٥٧٠٠)، ومسلم في كتاب الإيمان باب من قتل نفسه بشيء (١/ ٧٣) ح (٢١٧).

أبي هريرة قال: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الخَبِيثِ).^(١) . قال أبو عيسى: يعني: السم"^(٢).

(١) أخرجه: أبو داود في كتاب الطب باب في الأدوية المكروهة (٦ / ٤) ح (٣٨٧٢)، قال: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
والترمذي في كتاب الطب باب فيمن قتل نفسه بسم أو غيره (٣٨٧ / ٤) ح (٢٠٤٥)، قال: حدثنا سويد بن نصر أخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن أبي إسحق به و قال أبو عيسى: يعني السم.
وابن ماجه في كتاب الطب باب النهي عن الدواء الخبيث (١١٤٥ / ٢) ح (٣٤٥٩)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، به.
وأحمد في المسند (٤١٦ / ١٣) ح (٨٠٤٨)، قال: حدثنا أبو قطن، حدثنا يونس، به.
وفي (٤٧٠ / ١٥) ح (٩٧٥٦) قال: حدثنا وكيع، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، ... به.
وابن أبي شعبة في مصنفه كتاب الطب باب من كره الطب ولم يره (٣٦٣ / ٧) ح (٢٣٨٩٣) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ به.
والبزار في مسنده (٢١٣ / ١٦) ح (٩٣٥٨) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ أَبُو هُرَيْرَةَ الصيرفي حدثنا أبو قتيبة حدثنا يونس بن أبي إسحاق به.
والحاكم في المستدرک علی الصحیحین کتاب الطب (٤٥٥ / ٤) ح (٨٢٦٠). قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَهْرَانَ، ثنا أَبُو نَعِيمٍ، ثنا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، ... به.
والبيهقي السنن الكبرى كتاب الضحايا باب التداوي بما يكون (٥ / ١٠) ح (٢٠١٧٤) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَنْبَاءَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ به.
دراسة إسناد أحمد:

وكيع بن الجراح بن مليح الرواسي بضم الراء وهمزة ثم مهملة أبو سفيان الكوفي ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة مات في آخر سنة ست و [أو] أول سنة سبع وتسعين [ومائة] وله سبعون سنة. (تقريب التهذيب (ص: ٥٨١) ت (٧٤١٤))
يونس بن أبي إسحاق السبيعي أبو إسرائيل الكوفي صدوق يهيم قليلا من الخامسة مات سنة اثنتين وخمسين على الصحيح. تقريب التهذيب (ص: ٦١٣) ت (٧٨٩٩).
مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة أبو الحجاج المخزومي مولا هم المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم من الثالثة مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون. تقريب التهذيب (ص: ٥٢٠) ت (٦٤٨١).
أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل حافظ الصحابة اختلف في اسمه واسم أبيه قيل عبد الرحمن بن صخر وقيل ابن غنم وقيل عبد الله بن عائد وقيل ابن عامر وقيل ابن عمرو ... مات سنة سبع وقيل سنة ثمان وقيل تسع وخمسين وهو ابن ثمان وسبعين سنة. تقريب التهذيب (ص: ٦٨٠) ت (٨٤٢٦).
الحكم على الإسناد: إسناد حسن فيه أبو إسحاق السبيعي صدوق، ولم يهجم.
قال الشيخ الألباني: صحيح، وقال الشيخ شعيب في تحقيق المسند: إسناد حسن.
(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (٩ / ٥٣٠).

بقي إشكال في حديث أبي هريرة في قوله: "خالدا مخلداً فيها أبداً"، فهذه اللفظة تقتضي تخليد المنتحر في النار حتى ولو مات على التوحيد، وللجواب عن هذا الإشكال أقول مستيناً بالله:

جاءت هذه الزيادة في رواية الأعمش وأخرجها:

البخاري (١) قال: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت زكوان يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلداً فيها أبداً ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلداً فيها أبداً ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلداً فيها أبداً).

ومسلم (٢) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، به.

وأبو داود (٣) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ.... به مختصراً.

والترمذي (٤) قال: حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود عن شعبة عن الأعمش قال سمعت أبا صالح به.

وقال: "هذا حديث صحيح وهو أصح من الحديث الأول هكذا روى غير واحد هذا الحديث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بسم عذب في نار جهنم ولم يذكر فيه خالداً مخلداً فيها أبداً وهكذا رواه الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا أصح لأن الروايات إنما تجيء بأن أهل التوحيد يعذبون في النار ثم يخرجون منها ولم

(١) في كتاب الطب باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث (٥/ ٢١٧٩) ح (٥٤٤٢).

(٢) في كتاب الإيمان باب من قتل نفسه بشيء (١/ ٧٢) ح (٢١٥).

(٣) في كتاب الطب باب عن الأدوية المكروهة (٤/ ٧) ح (٣٨٧٤).

(٤) في كتاب الطب باب فيمن قتل نفسه بسم أو غيره (٤/ ٣٨٦) ح (٢٠٤٤).

يذكر أنهم يخلدون فيها.
 والنسائي^(١) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ ذُكْوَانَ به.
 وابن ماجه^(٢) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، به.
 وأحمد^(٣) قال: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، به.
 والدارمي^(٤) قال: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدِ ثَنَا الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ به.
 وأبو داود الطيالسي^(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، به.
 ومعمر بن راشد^(٦) عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، به.
 والبيهقي^(٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ : عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَبْغَدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ به.
 وقال^(٨): أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورِكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ذُكْوَانَ به.

(١) في كتاب الجنائز باب تَرْك الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ (٤ / ٣٦٩) ح (١٩٦٤)، وفي السنن الكبرى كتاب الجنائز باب ترك الصلاة على من قتل نفسه (٢ / ٤٣٩) ح (٢١٠٣). بنفس السند.
 (٢) في كتاب الطب باب النهي عن الدواء الخبيث (٢ / ١١٤٥) ح (٣٤٦٠).
 (٣) في المسند (١٢ / ٤١٦) ح (٧٤٤٨).
 (٤) في كتاب الديات باب التشديد على من قتل نفسه (٢ / ٢٥٢) ح (٢٣٦٢).
 (٥) في مسنده (٤ / ١٦٦) ح (٢٥٣٨).
 (٦) في الجامع (١٠ / ٤٦٣) ح (١٩٧١٦).
 (٧) في السنن الكبرى كتاب النفقات باب التغليظ على من قتل نفسه (٨ / ٢٣) ح (١٦٣٠٠).
 (٨) وفي كتاب الضحايا باب تحريم أكل السم القاتل (٩ / ٣٥٥) ح (٢٠١٢١).

والبغوي^(١) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، أَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيَّ، نَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ، نَا يَعْلَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،... به.

وابن حبان^(٢) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ذَكْوَانَ... به.

وابن مندة^(٣) قال: أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَمْحِيُّ الْكُوفِيُّ، ح وَأَنْبَأَ أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ حَبِيبِ الْفَرَّاءِ، قَالَ: ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،... به.

وأبو نعيم^(٤) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُبَيْشٍ ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَّا ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ ثَنَا عَبْدَانُ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا ثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ..... به.

من خلال هذه الرواية نرى أن هذه الرواية رواها عن الأعمش كل من: "شعبة، ووكيع، وأبو معاوية، ويعلى بن عبيد، ومعمر"، وهم من الحفاظ. وفي رواية أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ليست بها هذه الزيادة، وهذه الرواية أخرجها.

البخاري^(٥) قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعَنُ نَفْسَهُ يَطْعَنُهَا فِي النَّارِ ".

وأحمد^(٦) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ،... به.

(١) في شرح السنة كتاب القصاص بَابُ وَعِيدِ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ (١٥٣ / ١٠) ح (٢٥٢٣).

(٢) في كتاب الجنائيات ذكر تعذيب الله جلا وعلا في النار مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا (١٣ / ٣٢٥) ح (٥٩٨٦).

(٣) في الإيمان (٢ / ٦٥٤) ح (٦٢٧).

(٤) في المسند المستخرج على صحيح مسلم كتاب الإيمان - بَابُ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ (١ / ١٧٨) ح (٢٩٣).

(٥) في كتاب الإيمان باب ما جاء في قاتل النفس (١ / ٤٥٩) ح (١٢٩٩).

(٦) في المسند (١٥ / ٣٨٠) ح (٩٦١٨).

والطبراني^(١) قال: حَدَّثَنَا بَكْرٌ قَالَ: نَا شُعَيْبُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عَلَّابٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، به.

وابن حبان^(٢) قال: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ بِنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، به.

والبيهقي^(٣) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، به.

والطحاوي^(٤) قال: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ الْمَرَادِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، به.

وابن المقرئ^(٥) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ فَقِيهٌ مَكَّةَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْفَخَّارِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْبُرْلُوسِيُّ، عَنْ حَيُّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، به.

وابن بشران^(٦) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ الصَّوَّافِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، به.

والرواية الثانية – بدون الزيادة – لها شاهد من حديث ثابت بن الضحاك. ولفظها: "مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمَلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدْبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِي شَيْءٍ لَا يَمْلِكُهُ".

(١) في المعجم الأوسط (٣/ ٢٩٤) ح (٣١٩٨).
 (٢) في كتاب الجنایات ذُكِرَ تَعْذِيبُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي النَّارِ الْقَاتِلِ نَفْسَهُ بِمَا قُتِلَ بِهِ (١٣/ ٣٢٧) ح (٥٩٨٧).
 (٣) في شعب الإيمان تحريم النفوس والجنایات عليها (٧/ ٢٦٦) ح (٤٩٧٧).
 (٤) في شرح مشكل الآثار (١/ ١٨٣) ح (١٩٥).
 (٥) في معجمه (ص: ٣٨) ح (٢٤).
 (٦) في الأمالي (ص: ١٨٦) ح (٤٢٨).

أخرج الرواية:

البخاري^(١) قال: حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال^(٢): حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة... به.

وقال^(٣): حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن أبي قلابة... به.

وقال^(٤): حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب عن أيوب عن أبي قلابة... به.

ومسلم^(٥) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا معاوية بن سلام بن أبي سلام الدمشقي، عن يحيى بن أبي كثير، أن أبا قلابة أخبره أن... به.

وأبو داود^(٦) قال: حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير قال أخبرني أبو قلابة... به.

والترمذي^(٧) قال: حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسحق بن يوسف الأزرق عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة... به، وقال: حديث حسن صحيح.

والنسائي^(٨) قال: أخبرنا قتيبة قال حدثنا ابن أبي عدي عن خالد ح وأنبأنا محمد بن عبد الله بن بزيح قال حدثنا يزيد قال حدثنا خالد عن أبي قلابة... به.

(١) كتاب الجنائز باب ما جاء في قاتل النفس (١/ ٤٥٩) ح (١٢٩٧).

(٢) في كتاب الأدب باب ما ينهى من السباب واللعن (٥/ ٢٢٤٧) ح (٥٧٠٠).

(٣) في كتاب الأدب باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما (٥/ ٢٢٦٤) ح (٥٧٥٤).

(٤) في كتاب الأيمان والنذور باب من حلف بملة سوى ملة الإسلام (٦/ ٢٤٥١) ح (٦٢٧٦).

(٥) في كتاب الأيمان باب من قتل نفسه بشيء (١/ ٧٣) ح (٢١٧).

(٦) في كتاب الأيمان والنذور باب ما جاء في الحلف بالبرائة وبملة غير الإسلام (٣/ ٢١٩) ح (٣٢٥٩).

(٧) في كتاب النذور والأيمان باب كراهية الحلف بغير ملة الإسلام (٥/ ٢٢) ح (٢٦٣٦).

(٨) كتاب الأيمان والنذور باب الحلف بملة سوى الإسلام (٧/ ٩) ح (٣٧٧٩).

وقال (١): أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عَنْ يَحْيَى أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ ... به.

وقال (٢): أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ... به.

وأحمد (٣) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا هشام، ويزيد قال: أخبرنا هشام قال: حدثني يحيى، عن أبي قلابَةَ، ... به.

والدارمي (٤) قال: حدثنا وهب بن جرير ثنا هشام عن يحيى عن أبي قلابَةَ ... به.

وابن حبان (٥) قال: أخبرنا شباب بن صالح، بواسط، قال: حدثنا وهب بن ببيعة، قال: حدثنا خالد، عن خالد، عن أبي قلابَةَ، ... به.

إذاً هناك روايتان الأولى بها الزيادة، والثانية بدون هذه الزيادة، وهذه الزيادة تخالف الروايات التي تفيد أن أهل التوحيد يعذبون في النار ثم يخرجون منها.

وقد سلك العلماء فيها مسلكان:

الأول: إعلال هذه الزيادة.

لذا قال الترمذي: وروى محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "من قتل نفسه بسم عذب في نار جهنم"، ولم يذكر فيه خالدا مخلدا فيها أبداً، وهكذا رواه الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ وهذا أصح لأن الروايات إنما تجيء بأن أهل التوحيد يعذبون في النار، ثم يخرجون منها، ولم يذكر أنهم يخلدون فيها (٦).

قال المباركفوري: "هذه الزيادة زادها الأعمش وهو ثقة حافظ وزيادة

(١) في كتاب الإيمان والنذور باب الحلف بملة سبوى الإسلام (٩ / ٧) ح (٣٧٨٠).

(٢) في كتاب الإيمان والنذور باب النذر فيما لا يملك (٢٥ / ٧) ح (٣٨٢٢).

(٣) في المسند (٣١٢ / ٢٦) ح (١٦٣٨٥).

(٤) في كتاب الجنائز باب التشديد على من قتل نفسه (١٧٥ / ١) ح (٢٤٠٦).

(٥) في كتاب الجنائز ذكر تعذيب الله جلا وعلا في النار من قتل نفسه في الدنيا (١٠ / ٢٠٨) ح (٤٣٦٦).

(٦) سنن الترمذي (٣٨٦ / ٤).

الثقة مقبولة فتأويل هذه الزيادة أولى من توهمها" (١).

لذا انتقل إلى المسلك الثاني وهو تأويل هذه الزيادة:

(١) أن ذلك ورد في المستحل، فإنه يصير باستحلاله كافراً والكافر مخلد

بلا ريب.

وقال القرطبي: "وقوله : خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا : ظاهره : التخليد الذي لا

انقطاع له بوجه، وهو محمولٌ على مَنْ كان مستحلًّا لذلك، وَمَنْ كان مُعْتَقِدًا لذلك، كان كافراً.

وَأَمَّا مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ، وهو غيرُ مستحلٍّ، فليس بكافر، بل يجوزُ أن يَغْفُو

اللهُ تعالى عنه. (٢).

(٢) وقيل المعنى أن هذا جزاؤه لكن قد تكرم الله على الموحدين

فأخرجهم من النار بتوحيدهم.

فالخلود الأبدي نسبي وليس كخلود الكفار الذي ليس له نهاية، فكل من

مات غير مشرك بالله عز وجل فأمره إلى الله: إن شاء عفا عنه ولم يعذبه،

وإن شاء تعذبه فإنه يعذبه ويظهره، ثم بعد ذلك يخرج من النار ويدخله

الجنة، ولا يبقى في النار أبد الآباد إلا الكفار الذين هم أهلها.

وهذا الحديث فيه أن الجزاء من جنس العمل، فكما استعمل السم في

الدنيا فإنه يعذب به بأنه يتحساه في نار جهنم، ويكون على هذه الحال خالداً

مخلداً أبداً، أي: خلوداً نسبياً، وليس خلوداً مؤبداً (٣).

(٣) التقدير مخلداً فيها إلى أن يشاء الله.

قال ابن بطال: "أجمع الفقهاء وأهل السنة أن من قتل نفسه أنه لا يخرج

بذلك عن الإسلام، وأنه يصلى عليه، وحملها -الزيادة- عند العلماء في

وقت دون وقت إن أراد الله أن ينفذ عليه الوعيد، لأن الله في وعيده للمذنبين

بالخيار عند أهل السنة، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه، فإن عذبه فإنما

(١) تحفة الأحوذى (٦ / ١٦٧).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢ / ٧٤).

(٣) شرح سنن أبي داود - عبد المحسن العباد (٢٠ / ١٩٣).

يعذبه مدة ما ثم يخرج به بإيمانه إلى الجنة، ويرفع عنه الخلود والتأبيد على ما جاء في نص القرآن وحديث الرسول، فالقرآن قوله تعالى: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) [النساء: ٤٨، ١١٦]، وقوله ﷺ: (من قال: لا إله إلا الله، حرمه الله على النار) (١)، يعنى حرم خلوده على النار (٢).

(٤) أنه ورد مورد الزجر والتغليظ وحقيقته غير مرادة.

(٥) المراد بالخلود طول المدة لا حقيقة الدوام كأنه يقول يخلد مدة معينة وهذا أبعد ما (٣).

قال القرطبي: "ويجوز أن يراد بقوله: خَالِدًا مَخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا تطويل الآماد، ثم يكونُ خروجه من النار من آخر من يخرج من أهل التوحيد؛ ويجري هذا مجرى قول العرب: خَلَدَ اللهُ مُلْكَكَ، وأبَدَ أَيَّامَكَ، ولا أَكَلَمَكَ أَبَدَ الأَبْدِينَ، ولا دَهَرَ الدَاهِرِينَ، وقد ينوي أن يكلمه بعد أزمان. ويجري هذا مجرى الإغْيَاءِ فِي الكَلَامِ وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ" (٤).

(٦) أن قوله أبداً راجع إلى ما يفعله مدة مكثه في النار.

قال الكشميري: " وليس مراد الحديث تخليده بعد الحشر كما فهم، بل معناه أنه يُعَذَّبُ به إلى الحشر، كذلك فالتخليد راجع إلى القيد، أي التوجع والخنق والطنع مثلا، أي لا يزال يفعل هذه الأفعال ما دام يكون في جهنم، وليس راجعاً إلى المكث في النار ليلزم خلوده في النار، إنما هو خلود الفعل ما دام في النار، فافهمه" (٥).

والذي يترجح لدي أن هناك روايتين:

الأولى: بها زيادة: (خالداً مخلداً فيها أبداً).

(١) أخرجه: البخاري في كتاب العلم باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ألا يفهموا (١/٥٩) ح(١٢٨)، ومسلم في كتاب الإيمان باب من شهد أن لا إله إلا الله (١/٤٥) ح(٥٧).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/٣٤٩).

(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣/٢٢٧ - ٢٢٨).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٧٤).

(٥) فيض الباري على صحيح البخاري (٣/٧٥).

والثانية: لا توجد بها هذه الزيادة.

ولا يوجد تعارض بين الروايتين إذ الزيادة قد زادها ثقة، وهو الأعمش الذي صرح بالسماع في رواية البخاري، والترمذي، والنسائي.
وهناك فرق بين أن يقال: إن الحديث ليس بصحيح، أو هذا أصح.
فقد قال الترمذي: وهذا أصح، فلم يمنع أن تكون الرواية صحيحة أو تقبل التأويل.

وأما التعارض فقد نشأ بسبب مخالفة الرواية لإجماع أهل السنة على عدم خلود مرتكب الكبيرة في النار لذا حاول البعض تضعيف الزيادة، وحاول البعض تأويل الرواية، ولا شك أن القول بالتأويل أولى لاسيما وأن الرواية التي بها الزيادة في الكتب الستة ومسنده أحمد، ولم ينبه على الترجيح إلا الترمذي.

ثانياً: ورود نصوص تدل على الاهتمام بحياة الناس.

فقد اهتمت السنة بحياة الناس ففي حديث أنس، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنَّيًّا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي(١).

والمراد بالضر هنا: عموم ما يضر الإنسان، سواء كان ضرراً بدنياً أو ضرراً قلبياً، أو ضرراً مالياً، فلا يتمنى الموت، فضلاً عن أن يتعاطاه بأن يحمل على نفسه ويقتلها.

فقد يجزع في هذه الدنيا مما يصيبه من الألم، ويعتقد أنه إذا قتل نفسه أراحها من هذا الهم ومن هذا الغم الذي يلاقيه، وأنه لا يجد بعد ذلك شيئاً يؤلمه، وهذا خطأ كبير، وما ذاك إلا أنه ينتقل إلى ما هو أشد من هذا الألم الذي يحس به، ينتقل إلى غضب الله وعذابه، ينتقل إلى العذاب الشديد بدل العذاب السهل الخفيف الذي يمكن تحمله في الدنيا، سواء كانهما أو غماً

(١) أخرجه: البخاري في كتاب المرضى باب نهى المريض عن تمني الموت (٥/ ٢١٤٦) ح(٥٣٤٧)، ومسلم في كتاب الدعوات- باب النهي عن تمني الموت (٨/ ٦٤) ح(٦٩١٢).

أو عذاباً بدنياً أو نحو ذلك.

فقد بينت السنة حرمة دم المؤمن وحرمة قتله، ومن باب أولى قتل نفسه.

عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غُرُوبِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ " يَا عَمْرُو صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ ". فَأَخْبَرْتَهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ وَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا (١).

(١) أخرجه: أبو داود في كتاب الطهارة باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم (١/١٣٢) ح(٣٣٤)، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ الْمَصْرِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ...

وأحمد في المسند (٢٩/٣٤٦) ح(١٧٨١٢)، قال: حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب، به.

وابن حبان كتاب التيمم ذكر الإباحة للجنب إذا خاف التلّف على نفسه من البرد الشديد عند الإغتسال أن يصلي بالوضوء أو التيمم دون الإغتسال (٤/١٤٢) ح(١٣١٥) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا بَنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ... به.

والدارقطني في سننه كتاب الطهارة باب التيمم (١/١٧٨) ح(١٢) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود نا محمد بن بشار ح وحدثنا محمد بن سليمان المالكي بالبصرة ثنا أبو موسى ح وحدثنا الحسين بن إسماعيل نا محمد بن يزيد أخو كرخويه ح وحدثنا أبو بكر النيسابوري نا أبو الأزهر قالوا نا وهب بن جرير نا أبي قال سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب به.

والحاكم في المستدرک على الصحيحين كتاب الطهارة (١/٢٨٥) ح(٦٢٩) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفُقَيْهَ، قَالَ: فَرَى عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، ثنا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، به.

والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الطهارة باب التيمم في السفر إذا خاف الموت (١/٢٢٥) ح(١١١٠) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفُقَيْهَ بِبَغْدَادٍ قَالَ فَرَى عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ... به.

دراسة إسناد أبي داود:

محمد بن المثنى بن عبيد الغنزي بفتح النون والزاي أبو موسى البصري المعروف بالزمن

فبمجرد الخوف على نفسه أباح له أن يتيمم. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَصَابَ رَجُلًا جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ احْتَلَمَ فَأَمَرَ بِالِاغْتِسَالِ فَأَغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: 'اقتلوه قتلهم الله ألم يكن شفاء العي السؤال' (١).

مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت من العاشرة وكان هو وبندار فرسي رهان وماتا في سنة واحدة [أي سنة اثنتين وخمسين]. (تقريب التهذيب (ص: ٥٠٥) ح (٦٢٦٤). وهب بن جرير بن حازم بن زيد أبو عبد الله الأزدي البصري ثقة من التاسعة مات سنة ست ومائتين. (تقريب التهذيب (ص: ٥٨٥) ت (٧٤٧٢). جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري والد وهب ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه وهو من السادسة مات سنة سبعين بعد ما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه. (تقريب التهذيب (ص: ١٣٨) ت (٩١١).

يحيى بن أيوب الغافقي بمعجمة ثم فاء وقاف أبو العباس المصري صدوق ربما أخطأ من السابعة مات سنة ثمان وستين. تقريب التهذيب (ص: ٥٨٨) ت (٧٥١١). يزيد بن أبي حبيب المصري أبو رجاء واسم أبيه سويد واختلف في لانه ثقة فقيه وكان يرسل من الخامسة مات سنة ثمان وعشرين وقد قارب الثمانين. (تقريب التهذيب (ص: ٦٠٠) ت (٧٧٠١).

عمران بن أبي أنس القرشي العامري المدني نزل الإسكندرية ثقة من الخامسة مات سنة سبع عشرة ومائة بالمدينة. تقريب التهذيب (ص: ٤٢٩) ت (٥١٤٥). عبد الرحمن بن جبير المصري المؤذن العامري ثقة عارف بالفرائض من الثالثة مات [دون المائة] سنة سبع وتسعين وقيل بعدها. (تقريب التهذيب (ص: ٣٣٨) ت (٣٨٢٨).

عمرو بن العاص بن وائل السهمي الصحابي المشهور أسلم عام الحديبية وولي إمرة مصر مرتين وهو الذي فتحها مات بمصر سنة نيف وأربعين وقيل بعد الخمسين. (تقريب التهذيب (ص: ٤٢٣) ت (٥٠٥٣)، الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٥٣٧) ت (٥٨٩٧).

الحكم على الإسناد: إسناد حسن فيه يحيى بن أيوب الغافقي صدوق، ولم يخطأ، وبقية رجاله ثقات، وعمرو بن أبي أنس من شيوخ يزيد بن أبي حبيب ولم يذكر أحد أن رواية يزيد عن عمران مرسل.

وقال الشيخ شعيب: صحيح. (تحقيق المسند ح (١٧٨١٢).

(١) أخرجه: أبو داود في الطهارة باب في المجروح يتيمم (١/ ١٣٣) ح (٣٣٧)، قال: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمِ الْأَنْطَاكِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَخْبَرَنِي الْأَوْزَاعِيُّ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ.

وابن ماجه في كتاب الطهارة باب في المجروح نصيبه الجنابة، فيخاف على نفسه إن اغتسل (١/ ١٨٩) ح (٥٧٢)، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ

حبيب بن أبي العشرين قال: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ...به.
 وأحمد في المسند (١٧٣ / ٥) ح (٣٠٥٦)، قال: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، ...به.
 والدارمي في كتاب الطهارة باب من ترك موضع شعره من الجنابة (٧٣ / ١) ح (٧٧٩)
 قال: أخبرنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي...به.
 والطبراني في المعجم الكبير للطبراني (١٩٤ / ١١) ح (١١٤٧٢) قال: حدثنا إسحاق بن
 إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق عن الأوزاعي...به.
 والحاكم في المستدرک علی الصحیحین کتاب الطهارة (٢٨٥ / ١) ح (٦٣٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو
 الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّخْوِيُّ، ثنا بَشْرُ بْنُ بَكْرٍ،
 حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ...به، ووافقه الذهبي.
 والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الطهارة باب إذا كان الجرح في بعض جسده دون بعض
 (٢٢٧ / ١) ح (١١١٤) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ : إِسْحَاقُ بْنُ
 مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ السُّوسِيِّ وَأَبُو سَعِيدٍ : مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ :
 مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ
 ...به.

دراسة إسناد أحمد:

عبد القدوس ابن الحجاج الخولاني أبو المغيرة الحمصي ثقة من التاسعة مات سنة اثنتي
 عشرة . (تقريب التهذيب (ص: ٣٦٠) ت (٤١٤٥).
 عبد الرحمن ابن عمرو ابن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه ثقة جليل من السابعة
 مات سنة سبع وخمسين. (تقريب التهذيب (ص: ٣٤٧) ت (٣٩٦٧).
 عطاء ابن أبي رباح بفتح الراء والموحدة واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم المكي ثقة
 فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال من الثالثة مات سنة أربع عشرة على المشهور وقيل
 إنه تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه. (تقريب التهذيب (ص: ٣٩١) ت (٤٥٩١).
 عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن هاشم ابن عبد مناف ابن عم رسول الله ﷺ ولد قبل
 الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر
 والحبر لسعة علمه وقال عمر لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عشره منا أحد مات سنة
 ثمان وستين بالطائف وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادة من فقهاء
 الصحابة. (تقريب التهذيب (ص: ٣٠٩) ت (٣٤٠٩).
 الحكم على الإسناد: إسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع بين الأوزاعي وعطاء، وعطاء سمع
 من ابن عباس، وقد صرح هنا بالسماع.

قلت: صرح الأوزاعي بالسماع من عطاء في رواية الحاكم .

وقال الدارقطني في سننه (١٨٩/١): اختلف فيه على الأوزاعي، والصواب أن الأوزاعي
 أرسل آخره عن عطاء. وقال أبو زرعة وأبو حاتم: لم يسمعه الأوزاعي من عطاء
 إنما سمعه من إسماعيل بن مسلم عن عطاء، ونقل ابن السكن عن ابن أبي داود أن
 حديث الزبير بن خريق أصح من حديث الأوزاعي. وقد رواه ابن خزيمة وابن حبان
 والحاكم من حديث الوليد بن عبيد ضعفه الدارقطني وقواه من صحح حديثه. (انظر:
 نيل الأوطار (١ / ٣٢١)

ولكن البوصيري يقول في "مصباح الزجاجة": هذا إسناد منقطع قال الدارقطني الأوزاعي
 عن عطاء مرسل انتهى. (مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١ / ٨١).

فانظر إلى احترام حياة الناس وعدم التهاون بها، وعدم تعريض حياة الغير للخطر، فكيف يسهل على المنتحر إنهاء حياته.

ثالثاً : تقوية الوازع الديني.

فقد ذكرت أن من أهم أسباب الانتحار ضعف الوازع الديني، والسبيل إلى علاج ذلك هو تقوية الوازع الديني، ومن المعلوم أن خطوة الانتحار لا يفعلها إلا ضعيف الإيمان بالقدر.

ومن وسائل تقوية الوازع الديني الصبر، الذي يعتبر مفتاحاً للفرج، وعلاجاً لكل الهموم والغموم، وسبباً لنيل الثواب العظيم والأجر العظيم، قال النبي ﷺ: " عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ دَاكٍ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ" (١).

وقال الألباني: هذا إسناد صحيح- لولا جهالة الإسطة بين الأوزاعي وعطاء-، رجاله كلهم ثقات إن شاء الله تعالى. (صحيح أبي داود (١٦١ / ٢).

وقال الشيخ شعيب في تحقيق مسند أحمد (١٧٣ / ٥): حسن، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه انقطاعاً بين الأوزاعي وبين عطاء بن أبي رباح، وقال أبو حاتم وأبو زرعة فيما نقله عنهما ابن أبي حاتم في "علل الحديث" ٣٧/١: روى هذا الحديث ابن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، وأفسد الحديث. قلنا: وقد رواه ابن ماجه من طريق ابن أبي العشرين هذا، فلم يذكر فيه إسماعيل بن مسلم- وهو أبو إسحاق المكي-، فإن صح ذكره فيه، فالإسناد ضعيف، والله تعالى أعلم.

وله شاهد ضعيف من حديث جابر أخرجه أبو داود برقم (٣٣٦)، والدارقطني في سننه سنن كتاب الطهارة باب جواز التيمم لصاحب الجرح (١٨٩ / ١) ح (٣)، وقال: "لم يروه عن عطاء عن جابر غير الزبير بن خريق وليس بالقوي وخالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن بن عباس واختلف على الأوزاعي فقليل عنه عن عطاء وقيل عنه بلغني عن عطاء وأرسل الأوزاعي آخره عن عطاء عن النبي ﷺ وهو الصواب وقال بن أبي حاتم سألت أبي وأبا زرعة عنه فقالا رواه بن أبي العشرين عن الأوزاعي عن إسماعيل بن مسلم عن عطاء عن بن عباس وأسنده الحديث. (سنن الدارقطني (١٨٩ / ١).

(١) أخرجه: مسلم كتاب الرقاق باب الْمُؤْمِنُ أَمْرُهُ كُلُّهُ خَيْرٌ (٢٢٧ / ٨) ح (٧٦١٠)، والدارمي في كتاب الإيمان باب المؤمن يؤجر في كل شيء (٢٠٨ / ١) ح (٢٨١٩)، وابن حبان في كتاب الجنائز ذكر إثبات الخير للمسلم الصابر عند الضراء، والشاكر

وتقوية الوازع الديني لا بد أن تتعاون فيه الأسرة والمسجد والمدرسة وأجهزة الإعلام المتعددة، وذلك من خلال ربط الأمة بالكتاب والسنة وبذلك يعظم الوازع الديني لأنه شتان بين من يذكر بكلام الله وكلام رسوله، ومن يذكر ويوعظ بكلام آخر.

ولا بد من تقوية الإيمان بالقضاء والقدر فمن علامات المؤمن كما في الحديث (وَتُؤْمِنُ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) (١)، وعن ابن الدَيْلَمِيِّ قَالَ أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ لَهُ وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي. فَقَالَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذْبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتَ النَّارَ. قَالَ ثُمَّ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ - قَالَ - ثُمَّ أَتَيْتُ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ - قَالَ - ثُمَّ أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ (٢).

عند السراء (٧/ ١٥٥) ح (٢٨٩٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤/ ١٥٣) ح (٣٨٤٩)، كلهم عن صهيب.

(١) أخرجه: مسلم كتاب الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان وأشراف الساعة (١/ ٢٨) ح (١)، وأبو داود في كتاب السنة باب في القدر (٤/ ٣٥٩) ح (٤٦٩٧)، والترمذي في كتاب القدر باب (١٧) (٤/ ٤٥٧) ح (٢١٥٥)، والنسائي في كتاب الإيمان باب صفة الإيمان والإسلام (٨/ ٤٧٥) ح (٥٠٠٦)، وابن ماجه في كتاب الإيمان باب في القدر (١/ ٢٩) ح (٧٧)، وأحمد في المسند (١/ ٤٣٩) ح (٣٧٤)، عن ابن عمر.

(٢) أخرجه: أبو داود في كتاب السنة باب في القدر (٤/ ٣٦١) ح (٤٧٠١)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ خَالِدِ الْحَمِصِيِّ عَنْ ابْنِ الدَيْلَمِيِّ قَالَ أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ

وابن حبان كتاب الرقاق باب الورع والتوكل ذكر الإخبار عما يجب على المرء من تسليم الأشياء إلى بارئه جل وعلا (٢/ ٥٠٥) ح (٧٢٧)، قال: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ خَالِدِ، عَنِ ابْنِ الدَيْلَمِيِّ... بِهِ.

والبيهقي في شعب الإيمان ذكر حديث جمع القرآن (١/ ٣٥٣) ح (١٧٩)، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوَدْبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ... بِهِ.

قال الشنقيطي: ولذلك ينبغي للمسلم أن يسعى في زيادة إيمانه، وأن يعود نفسه كلما ضاقت عليه الدنيا أن يلتجئ إلى الله سبحانه وتعالى، ولا شك أن كثرة الضيق وكثرة الهموم والغموم توجب على المؤمن التسلح بالتعلق بالله عز وجل أضعاف ما نزل به من البلاء، وكلما كان التجاء العبد إلى الله أصدق، ويقينه بالله سبحانه وتعالى أكمل؛ كلما كان الفرج أقرب إليه من حبل الوريد، فإن الله سبحانه وتعالى يقول: (حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ) [التوبة: ١١٨] فلما بلغ الأمر مبلغه، ووصلوا إلى قوله: (وظنُّوا أن لا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ) [التوبة: ١١٨]، جاء الفرج عند قوة اليقين أنه لا ملجأ ولا منجى ولا مفر ولا مهرب من الله إلا إلى الله؛ فإن بلغ

وفي القضاء والقدر باب كيفية الإيمان بالقدر (ص: ١٩٦) ح (٢٠٠)، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، به.

وأبو داود الطيالسي في مسنده (١/ ٥٠٥) ح (٦١٩)، قال: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ... فذكره.

محمد بن كثير العبدي البصري ثقة لم يصب من ضعفه من كبار العاشرة مات سنة ثلاث وعشرين وله تسعون سنة. (تقريب التهذيب (ص: ٥٠٤) ت (٦٢٥٢).

سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون.

(تقريب التهذيب (ص: ٢٤٤) ت (٢٤٤٥).

ضرار بن مرة الكوفي أبو سنان الشيباني الأكبر ثقة ثبت من السادسة مات سنة اثنتين وثلاثين. (تقريب التهذيب (ص: ٢٨٠) ت (٢٩٨٣).

وهب بن خالد الحميري أبو خالد الحمصي ثقة من السابعة. (تقريب التهذيب (ص: ٥٨٥) ت (٧٤٧٤).

عبد الله بن فيروز الديلمي أخو الضحاک ثقة من كبار التابعين ومنهم من ذكره في الصحابة. (تقريب التهذيب (ص: ٣١٧) ت (٣٥٣٤).

أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي أبو المنذر سيد القراء ويكنى أبا الطفيل أيضا من فضلاء الصحابة اختلف في سنة موته اختلافا كثيرا قيل سنة تسع عشرة وقيل سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك. (تقريب التهذيب (ص: ٩٦) ت (٢٨٣)، وينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ١٨٠) ت (٣٢).

الحكم على الإسناد: إسناد صحيح لأن رجاله ثقات.

وقال الألباني: صحيح.

العبد هذا المبلغ فقد نعمت عينه في البلاء، وهذا هو مقام اليقين في حال الكرب.

فإن الإنسان تنتابه الهموم في نفسه وأهله وماله وولده، فإذا اطرح بين يدي الله عز وجل داعياً ضارعاً شاكياً مبتهلاً متضرعاً متخشعاً فإن الله يحب منه ذلك، ولعل الله أن يجعل هذا الابتهال والتضرع سبباً في زيادة قربيه منه؛ لأنه كلما ابتهل وتضرع لله سبحانه وتعالى وصدق في يقينه كلما زاد قربيه من الله، وكما من إنسان نزلت به المصيبة فكانت سبباً في قربيه من الله جل وعلا، وهذا الذي يسميه العلماء: تحول النعمة إلى نعمة، أي: أنها نعمة في الظاهر لكنها آلت إلى نعمة في الباطن.

فينبغي على المؤمن ألا يقدم على هذه النهاية التي هي أسوء النهايات، وهي من علامات سوء الخاتمة، والله عز وجل جعل النفس أمانة في عنق كل الإنسان، فقال الله سبحانه وتعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) [النساء: ٢٩].

يقول بعض العلماء: إن الله قال: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ)، ثم قال بعدها: (إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) كأنه يقول: أبشروا، مهما أصابكم من الهم والغم فإني رحيمٌ بكم، ولا يحتاج الإنسان لتفريج همه وإزالة غمه أن يقدم على تعذيب نفسه، بل عليه أن يقبل على الله سبحانه وتعالى، وأن يلتجئ إلى الله سبحانه وتعالى الذي لا ملجأ للعبد ولا منجى منه إلا إليه سبحانه وتعالى، وقد ثبت في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام من دعائه عند النوم أن يقول: (لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ) (١).

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في كتاب الوضوء باب فضل من بات على الوضوء (١/ ٩٧) ح (٢٤٤)، وفي كتاب الدعوات باب إذا بات طاهراً (٥/ ٢٣٢٦) ح (٥٩٥٢)، وفي باب ما يقول إذا نام (٥/ ٢٣٢٦) ح (٥٩٥٤)، وفي باب النوم على الشق الأيمن (٥/ ٢٣٢٧) ح (٥٩٥٦)، وأبو داود في كتاب الأدب باب ما يقال عند النوم (٤/ ٤٧١) ح (٥٠٤٨)، و الترمذي في كتاب الدعوات باب الدعاء إذا أوى إلى فراشه (٥/ ٤٦٨) ح (٣٣٩٤)، وابن ماجه في كتاب الدعاء باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه (٢/ ١٢٧٥) ح (٣٨٧٦)، وأحمد في المسند (٣٠/ ٦١٨) ح (١٨٦٨٠)، كلهم عن البراء بن عازب.

فإذا فوّض العبد أمره إلى الله ذاق حلاوة الإيمان ولذة العبودية، وصعدت كلماته ودعواته وابتهالاته ومناداته إلى الله سبحانه وتعالى، كلمات تفتح لها أبواب السماوات؛ لأنها تخرج من قلب صادق متعلق بالله جل جلاله؛ فيرحمه الله عز وجل، ولكن إذا أراد الله أن يشقي عبداً أسلمه إلى الشيطان، وأسلمه إلى سوء الظن بالرحمن، فأصبحت تضيق عليه نفسه التي بين جنبيه، فأول ما ينزل به من الكرب في نفسه وماله وولده، تضيق دائرته عليه ويتسخط على القضاء والقدر، ولربما يتسخط على ربه، ويذكر الكلمات التي لا تليق بالله سبحانه وتعالى، وأن الله ظلمه، وأن الله نكد عيشه وأن الله، وأن الله، فلا يزال ربك يضيق عليه حتى يضيق من نفسه التي بين جنبيه، فيتسلط عليه الشيطان، فيقدم على قتلها وينتحر والعياذ بالله، نسأل الله السلامة والعافية^(١).

فلا بد من التسليم بإرادة الله في جميع الأحوال والحالات والصبر على البلاء وأن ذلك مكتوب على الانسان في بطن أمه .

ولا ينبغي القنوط أو تقنيط الناس من رحمة الله فعن جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَدَّثَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ، أَوْ كَمَا قَالَ^(٢).

فهذا رجل قنط غيره من رحمة الله فحبط عمله، وغفر لغيره، فالإنسان

(١) شرح زاد المستنقع للشنقيطي (٨٤/٨).
 (٢) أخرجه: مسلم كتاب الآداب باب النهي عن التقنيط من رحمة الله تعالى (٨/ ٣٦) ح (٦٧٧٤)، وأحمد في الزهد (١/ ٣٦٠) ح (١١٣٥)، وابن حبان في كتاب الحظر والإباحة باب ما يكره من الكلام وما لا يكره - ذكر الخبر الدال على أن قول المرء: لا يغفر الله لك، مما قد يخاف عليه العقوبة به (١٣/ ١٩) ح (٥٧١١)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٣/ ٩٩) ح (١٥٢٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٢/ ١٦٥) ح (١٦٧٩)، وأبو عوانة في مسنده (١/ ١٤٣) ح (٤٩٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩/ ٦١) ح (٦٢٦١)، وفي كتاب الآداب باب في النهي عن الإعجاب بنفسه والازدراء (ص: ١١٨) ح (٢٨٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢/ ٣١٦)، والبعغوي في شرح السنة كتاب الرقاق باب الرجاء وسعة رحمة الله (١٤/ ٣٨٥) ح (٤١٨٨).

ينبغي أن لا يقنط من رحمة الله، ولا يقنط غيره أيضاً.

رابعاً: الامتناع عن المحرمات الشرعية .

كالخمر والزنا والمخدرات وجميع المعاصي التي قد تكون سبباً في بعد الانسان عن الله ومن ثم تتولاه الشياطين مما قد تسبب له نفسه الانتحار.

قَالَ عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : "اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ إِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ خَلَا قَبْلَكُمْ تَعَبَدَ فَعَلِقْتُهُ امْرَأَةً غَوِيَّةً فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ جَارِيَتَهَا فَقَالَتْ لَهُ إِنَّا نَدْعُوكَ لِلشَّهَادَةِ فَاذْهَبْ مَعِ جَارِيَتِيهَا فَطَفِقَتْ كُلَّمَا دَخَلَ بَابًا أَعْلَقَتْهُ دُونَهُ حَتَّى أَفْضَى إِلَى امْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ عِنْدَهَا غُلَامٌ وَبَاطِيئَةٌ خَمْرٍ فَقَالَتْ إِنِّي وَاللَّهِ مَا دَعَوْتُكَ لِلشَّهَادَةِ وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لَتَقَعَ عَلَيَّ أَوْ تَشْرَبَ مِنْ هَذِهِ الْخَمْرَةِ كَأَسَا أَوْ تَقْتُلَ هَذَا الْغُلَامَ قَالَ فَاسْقِنِي مِنْ هَذَا الْخَمْرِ كَأَسَا فَسَقْتُهُ كَأَسَا قَالَ زَيْدُونِي فَلَمْ يَرِمْ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا وَقَتْلَ النَّفْسِ فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا وَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ وَادِّمَانُ الْخَمْرِ إِلَّا لِيُوشِكُ أَنْ يُخْرِجَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ". (١).

(١) أخرجه: عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه كتاب الأشربة باب ما يقال في الشراب (٩/ ٢٣٦) ح (١٧٠٦٠) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ يَخُطُبُ النَّاسَ النِّسَابِيَّ فِي كِتَابِ الْأَشْرِبَةِ ذَكَرَ الْأَثَامَ الْمُتَوَلَّدَةَ عَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ مِنْ تَرْكِ الصَّلَوَاتِ وَمَنْ قَتَلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَمِنْ وَفُوعِ عَلَى الْمَحَارِمِ (٧/١٨) ح (٥٦٨٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُؤَيْدٌ قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ به.

وفي السنن الكبرى في نفس الكتاب والباب وبنفس الإسناد (٥/ ١٠١) ح (٥١٥٦).

وابن وهب في الجامع (١/ ٦٢) ح (٨٠) قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ به.

وابن حبان كتاب الأشربة فصل في الأشربة ذكر ما يجب على المرء من مجانية الخمر على الأحوال؛ لأنها رأس الخبائث (١٢/ ١٦٨) ح (٥٣٤٨).

قال: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، به.

والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الأشربة والحد فيها باب ما جاء في تحريم الخمر (٨/ ٢٨٧) ح (١٧٨٠٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ : أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي اسْحَاقَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ به.

وفي شعب الإيمان في المطاعم والمشارب وما يجب التورع منه (٧/ ٤٠٦) ح (٥١٩٧)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْجَوْزِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ [ص: ٤٠٧] بِنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرِيْعِ الْبَصْرِيِّ، ثَنَا

الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّمِيرِيُّ، ثَنَا عَمْرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ... بِهِ.
والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة = المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم
يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما (١/ ٤٦٤) ح (٣٣٨) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الصَّيْدَلَانِيُّ بِأَصْبَهَانَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدِ الصَّيْرَفِيِّ
أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُوَ حَاضِرٌ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شاذَانَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْقَبَابُ أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ ثَنَا أَبُو خَالِدٍ
الْأَحْمَرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الرَّهْرِيِّ... بِهِ.
وأخرجه: ابن أبي شيبَةَ فِي مَصْنَفِهِ كِتَابَ الْأَشْرِبَةِ فِي الْخَمْرِ وَمَا جَاءَ فِيهَا (٨/ ٥)
ح (٢٤٥٤٣)، قال: حَدَّثَنَا عُذْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ
سَمِعَ عُثْمَانَ يَخْطُبُ... فَذَكَرَهُ مَخْتَصِرًا.
دراسة إسناد عبد الرزاق:

معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري نزيل اليمن ثقة ثبت فاضل إلا أن في
روايته عن ثابت والأعمش [وعاصم بن أبي النجود] وهشام ابن عروة شيناً، وكذا
فيما حدث به بالبصرة من كبار السابعة مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان
وخمسين سنة. (تقريب التهذيب (ص: ٥٤١) ت (٦٨٠٩).
محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب
القرشي الزهري [وكنيته] أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه [وثبته]
وهو من رؤوس الطبقة الرابعة مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة أو
سنتين. (تقريب التهذيب (ص: ٥٠٦) ح (٦٢٩٦).
أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني، قيل: اسمه
محمد، وقيل: المغيرة، وقيل: أبو بكر اسمه، وكنيته أبو عبد الرحمن، وقيل: اسمه
كنيته [راهب قریش] ثقة فقيه عابد من الثالثة مات [قبل المائة] سنة أربع وتسعين
وقيل غير ذلك. (تقريب التهذيب (ص: ٦٢٣) ت (٧٩٧٦).
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي أبو محمد المدني له رؤية، وكان
من كبار ثقات التابعين مات سنة ثلاث وأربعين. (تقريب التهذيب (ص: ٣٣٨)
ت (٣٨٣٢).

عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي [أبو ليلي] أمير المؤمنين
ذو النورين أحد السابقين الأولين والخلفاء الأربعة والعشرة المبشرة استشهد في ذي
الحجة بعد عيد الأضحى سنة خمس وثلاثين فكانت خلافته اثنتي عشرة سنة وعمره
ثمانون وقيل أكثر وقيل أقل. (تقريب التهذيب (ص: ٣٨٥) ت (٤٥٠٣)، الإصابة في
تمييز الصحابة (٢/ ٣٤٩) ت (٢٤٨٥).
الحكم على الإسناد: إسناد صحيح رجاله ثقات مشاهير.

والحديث له شاهد صحيح من حديث عبد الله بن عمرو أخرجه: الطبراني في المعجم
الأوسط (١/ ١١٦) ح (٣٦٣)، وقال: لَا يَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ إِسْحَاقَ، تَقَرَّرَ بِهِ: الدَّرَاوَرْدِيُّ، وابن أبي عاصم في الأحاد
والمثنائي (٢/ ١٠٦) ح (٨١٠)، والدارقطني في سننه كتاب الأشربة وغيرها (٥/ ٤٤٣)
ح (٤٦١٠)، والحاكم في المستدرک على الصحيحين كتاب الأشربة (٤/ ١٦٣)
ح (٧٢٣٦)، وسكت عنه الذهبي في التلخيص.

فهذا الحديث يبين خطورة ارتكاب المحرمات، لا سيما شرب الخمر، وفي هذه الأيام انتشرت المخدرات التي تذهب العقل، وتفقد الإنسان الوعي، فتجعله لا يتحكم في تصرفاته.

يقول ابن القيم : "الكبائر: كالرياء، والعجب، والكبر، والفخر، والخيلاء، والقنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله، والفرح والسرور بأذى المسلمين، والشماتة بمصيبتهم، ومحبة أن تشيع الفاحشة فيهم، وحسدهم على ما آتاهم الله من فضله، وتمني زوال ذلك عنهم، وتوابع هذه الأمور التي هي أشد تحريماً من الزنا، وشرب الخمر وغيرهما من الكبائر الظاهرة، ولا صلاح للقلب ولا للجسد إلا باجتنابها، والتوبة منها، وإلا فهو قلب فاسد، وإذا فسد القلب فسد البدن" (١).

خامساً: المواظبة على الصلاة.

فالصلاة تريح النفس، ويطمأن بها القلب، وتهدأ لها الأركان والجوارح، وتعالج من القلق النفسي، فقد كان ﷺ يقول لبلال: " يَا بِلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرْحَنًا بِهَا " (٢).

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (١/ ١٣٣).
 (٢) أخرجه: أبو داود في كتاب الأدب باب صلاة العتمة (٤/ ٤٥٣) ح (٤٩٨٧)، قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مَسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ قَالَ رَجُلٌ - قَالَ مَسْعَرٌ أَرَاهُ مِنْ خَزَاعَةَ - لِيُنْتَبِئُ صَالِحٌ فَاسْتَرَحْتُ فَكَأَنَّهُمْ عَابُوا عَلَيْهِ ذَلِكَ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « يَا بِلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرْحَنًا بِهَا ».
 وأحمد في المسند (٣٨/ ١٧٨) ح (٢٣٠٨٨)، قال: حدثنا وكيع، حدثنا مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل من أسلم، ..
 وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤/ ٣٥٩) ح (٢٣٩٦)، قال: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ الْوَزَّانُ، نَا، مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، نَا، أَبُو حَمْرَةَ، عَنْ، سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ، رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ ..
 والطبراني في المعجم الكبير (٦/ ٢٧٦) ح (٦٢١٤) قال: حدثنا معاذ بن المثني و أبو خليفة الفضل بن الحباب قالانا ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس عن مسعر بن كدام عن عمرو بن مرة عن سلمان ابن خالد - أراه من خزاعة - قال : صليت فاسترحت فكأنهم عابوا ذلك عليه فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول : (يا بلال أقم الصلاة أرحنا)
 وقد ذكره ز رواه عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية، عن صهر لهم من الأنصار(ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١١) /١٥٢).

أخرجه: أبو داود برقم (٤٩٨٨) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبِي إِلَى صِهْرٍ لَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ نَعُودُهُ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَالَ لِبَعْضِ أَهْلِهِ يَا جَارِيَةُ انْتُونِي بِوَضُوءٍ لَعَلِّي أَصَلِّي فَأَسْتَرِيحَ - قَالَ - فَأَنْكَرْنَا ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « قُمْ يَا لِبَلالٍ أَقِمِ فَارْحَنَّا بِالصَّلَاةِ ».

وأحمد (٢٢٥ / ٣٨) ح (٢٣١٥٤) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية والطبراني في المعجم الكبير (٢٧٧ / ٦) ح (٦٢١٥)، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا أبو حمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية حدثني سالم بن أبي الجعد حدثني عبد الله بن محمد بن الحنفية

والطحاوي في شرح مشكل الآثار باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله لبلال في الصلاة: " أرحنا بها يا بلال " (١٤ / ١٦٧) ح (٥٥٤٩) قال: حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية ..

دراسة إسناد أحمد:

عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه من التاسعة مات سنة ثمان وتسعين [ومائة] وهو ابن ثلاث وسبعين سنة. (تقريب التهذيب (ص: ٣٥١) ت (٤٠١٨)).

إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي ثقة تكلم فيه بلا حجة من السابعة مات سنة ستين وقيل بعدها. (تقريب التهذيب (ص: ١٠٤) ت (٤٠١)).

عثمان بن المغيرة الثقفي مولاهم أبو المغيرة الكوفي الأعشى وهو عثمان ابن أبي زرعة ثقة من السادسة. (تقريب التهذيب (ص: ٣٨٧) ت (٤٥٢٠)).

سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفي ثقة وكان يرسل كثيرا من الثالثة مات سنة سبع أو ثمان وتسعين وقيل مائة أو بعد ذلك ولم يثبت أنه جاوز المائة. (تقريب التهذيب (ص: ٢٢٦) ت (٢١٧٠)).

عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب العلوي أبو هاشم ابن الحنفية ثقة قرنه الزهري بأخيه الحسن من الرابعة مات [دون المائة] سنة تسع وتسعين بالشام. (تقريب التهذيب (ص: ٣٢١) ت (٣٥٩٣)).

علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي [حيدرة، أبو تراب، وأبو الحسنين] ابن عم رسول الله ﷺ وزوج ابنته من السابقين الأولين ورجح جمع أنه أول من أسلم [فهو سابق العرب] وهو أحد العشرة مات في رمضان سنة أربعين وهو يومئذ أفضل الأحياء من بني آدم بالأرض بإجماع أهل السنة وله ثلاث وستون [سنة] على الأرجح. (تقريب التهذيب (ص: ٤٠٢) ت (٤٧٥٣)).

الحكم على الإسناد: إسناد صحيح لأنه رجاله ثقات.

وقال الدار قطني: هو حديثٌ يروى عن سالم بن أبي الجعد، واختلف عنه؛ فقيل: عن الثوري، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن الحنفية، عن علي،

أراد بقوله: "أرحنا بها" أي: آذنا بالصلاة لنستريح بأدائها من شغل القلب بها، وقيل: كان اشتغاله بالصلاة راحة له، فإنه كان يعد غيرها من الأعمال الدنيوية تعباً، فكان يستريح بالصلاة، لما فيها من مناجاة الله تعالى^(١).

ففي الصلاة راحة للبدن وطمأنينة للقلب، فهي تقربه من الله وتبعده عن الشيطان ووسوسته.

سادساً: ترك رفقاء السوء .

فلا شك أن الصديق له تأثير على صديقه يتأثر به ويؤثر فيه سلباً وإيجاباً، فينبغي أن يبتعد المسلم عن رفيق السوء الذي قد يزين له الباطل. عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: **إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ، وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ، كَمَثَلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ الْكَيْرِ، فَحَامِلِ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخِ الْكَيْرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً.**^(٢) .

فرفقاء السوء يبعدون عن الله، ويسولون له ارتكاب المعاصي، بل وقد يجرونه إلى الفواحش.

قاله أبو خالد عبد العزيز بن أبان، عن الثوري. وقال إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن محمد بن الحنفية، عن صهر لهم، عن النبي ﷺ، **لَمْ يَذْكَرْ عَلِيًّا.** ورواه عمرو بن مرة، وأبو حمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل من خزاعة، عن النبي ﷺ. **لَمْ يَذْكَرْ عَلِيًّا، وَلَا ابْنَ الْحَنْفِيَّةِ.** (علل الدارقطني ٤/١٢٠).

وقال الشيخ الألباني: صحيح. (صحيح الجامع الصغير وزيادته ١٣٠٧/٢) ح (٧٨٩٢). وقال الشيخ شعيب في تحقيق مسند أحمد (٢٢٥/٣٨): رجاله ثقات، لكن اختلف فيه على سالم بن أبي الجعد.

(١) جامع الأصول (٦/٢٦٤).
(٢) أخرجه: البخاري في كتاب البيوع باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف (٢/٧٤١) ح (١٩٩٥)، وفي كتاب الذبائح والصيد باب في المسك (٥/٢١٠٤) ح (٥٢١٤)، ومسلم في كتاب الآداب باب مثل الجلوس الصالح والجلوس السوء (٨/٣٧) ح (٦٧٨٥).

سابعاً: ترك الوحدة والعزلة .

وذلك بالجلوس مع الناس والتقرب منهم، ومخالطتهم، أقصد الصالحين منهم، أما رفقاء السوء فقد مر ضرورة الابتعاد عنهم.
والوحدة عدو قاتل يترك الشخص الناس ويعيش مع أوامه وشيطانه.
فَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " الرَّكَّابُ شَيْطَانٌ وَالرَّكَّابَانِ شَيْطَانَانِ وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ " (١).

(١) أخرجه: موطأ الإمام مالك رواية يحيى بن يحيى الليثي كتاب الجامع باب ما جاء في الوخدة في السفر للرجال والنساء (٢ / ٥٧٤) ح (٢٨٠١) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
أبو داود في كتاب الجهاد باب في الرجل يسافر وحده (٢ / ٣٤٠) ح (٢٦٠٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ...به.
والترمذي في كتاب الجهاد باب كراهية أن يسافر الرجل وحده (٤ / ١٩٣) ح (١٦٧٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ...به، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وأحمد في المسند (١١ / ٣٦٠) ح (٦٧٤٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ...به.
وفي (١١ / ٥٨٤) ح (٧٠٠٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ...به.
والنسائي في السنن الكبرى كتاب السير باب النهي عن سير الرَّاكِبِ وَحْدَهُ (٨ / ١٢٩) ح (٨٧٩٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ،به.
والحاكم في المستدرک علی الصحیحین کتاب الجهاد (٢ / ١١٢) ح (٢٤٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ...به.
والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الحج باب كراهية السفر وحده (٥ / ٢٥٧) ح (١٠٦٤٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَسَنِ الْحَيْرِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ...به.
والبغوي في شرح السنة كتاب الجهاد والسير باب كراهية السفر وحده (١١ / ٢١) ح (٢٦٧٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الشَّيْزِيُّ، أَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَاشِمِيُّ، أَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ...به.
دراسة إسناد مالك:

ففي الحديث تحذير من المشي منفرداً.

ثامناً: حل المشكلات الاقتصادية.

مر أن من أهم أسباب الانتحار الفقر وقلة ذات اليد، والعجز عن سد احتياجات الأسرة، والبطالة، والمشاكل الاقتصادية.

فينبغي على الدول والمجتمعات أن تتكاتف في حل مشاكل الناس الاقتصادية فقد تعود المصطفى ﷺ من الجوع عن أبي هريرة قال كان رسول الله ﷺ يقول " اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه يسب الضجيع وأعوذ بك من الخيانة فإنه يسب البطانة ". (١).

عبد الرحمن بن حرمة بن عمرو بن سنة بفتح المهملة وتثقل النون الأسلمي أبو حرمة المدني صدوق ربما أخطأ من السادسة مات سنة خمس وأربعين. (تقريب التهذيب (ص: ٣٣٩) ت(٣٨٤٠).

عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق من الخامسة مات سنة ثمان عشرة ومائة. (تقريب التهذيب (ص: ٤٢٣) ت(٥٠٥٠).

شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق ثبت سماعه من جده من الثالثة. (تقريب التهذيب (ص: ٢٦٧) ت(٢٨٠٦).

عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بالتصغير ابن سعد ابن سهم السهمي أبو محمد وقيل أبو عبد الرحمن أحد السابقين الكثيرين من الصحابة وأحد العبادة الفقهاء مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح بالطناف على الراجح. (تقريب التهذيب (ص: ٣١٥) ت(٣٤٩٩).

الحكم على الإسناد: إسناد حسن فيه أكثر من صدوق، وقال الشيخ شعيب: حسن.

(١) أخرجه: أبو داود كتاب الوتر باب في الاستعاذة (١/ ٥٦٧) ح(١٥٤٩)، قال: حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ.....

والنسائي في كتاب الاستعاذة باب الاستعاذة من الجوع (٨/ ٦٥٦) ح(٥٤٨٣)، وفي

السنن الكبرى نفس الكتاب والباب (٧/ ٢١٦) ح(٧٨٥١). قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْعَلَاءِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ..... بِهِ.

وفي باب الاستعاذة من الخيانة (٨/ ٦٥٦) ح(٥٤٨٤)، وفي السنن الكبرى (٧/ ٢١٧)

ح(٧٨٥٢) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ..... بِهِ.

وابن ماجه في كتاب الأطعمة باب التعوذ من الجوع (٢/ ١١١٣) ح(٣٣٥٤)، قال: حَدَّثَنَا

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ

كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ...

وابن حبان في كتاب الرقاق باب الاستعاذة ذكر ما يستحب للمرء أن يتعوذ بالله جل و علا

من الجوع والخيانة (٣/ ٣٠٤) ح(١٠٢٩) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، ... بِهِ.

والبزار في مسنده (١٥/ ١٧٤) ح(٨٥٣) قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ

فهنا استعاذ النبي ﷺ من الجوع .

فما أقسى هذه اللحظات على أب يرى أولاده يتضورون جوعاً، يرون الأطعمة بأعينهم فقط وتشتهيها بطونهم، ولا يتذوقوها، ما أصعبها من لحظات حين يرى الأب جسد ولده العاري، بل وقد يرى جسد ابنته ولا يستطيع أن يشتري الكساء، بل ويرى بعضهم ابنه يتألم من المرض ولا يستطيع أن يشتري له الدواء.

فينبغي على الدول والمجتمعات أن تسد جوعة هؤلاء، وأن تستر عورتهم، وأن يجبر كسرهم، وتسد عجزهم.

هذه أهم الحلول الشرعية المقتبسة من الهدي النبوي فلو أن المسلم اتخذها نبراساً لحياته لانحلت جميع مشاكله، ولم تبق مشكلة إلا ووجد لها حلاً وعلاجاً في السنة، ولأبتعد عن كل معصية تحول بينه وبين ربه.

إسحاق، قال: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ...به.

دراسة إسناد أبي داود.

محمد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي مشهور بكنيته ثقة حافظ من العاشرة مات سنة سبع وأربعين وهو ابن سبع وثمانين سنة. (تقريب التهذيب (ص: ٥٠٠) ت(٦٢٠٤).

عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي بسكون الواو أبو محمد الكوفي ثقة فقيه عابد من الثامنة مات سنة اثنتين وتسعين وله بضع وسبعون سنة. (تقريب التهذيب (ص: ٢٩٥) ت(٣٢٠٧).

محمد بن عجلان المدني صدوق إلا أنه اختلط عليه أحاديث أبي هريرة من الخامسة مات سنة ثمان وأربعين. (تقريب التهذيب (ص: ٤٩٦) ت(٦١٣٦).

سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري أبو سعد المدني ثقة من الثالثة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلات في حدود العشرين وقيل قبلها وقيل بعدها. (تقريب التهذيب (ص: ٢٣٦) ت(٢٣٢١).

أبي هريرة سبقت ترجمته وهو صحابي.

الحكم على الإسناد: إسناد حسن أما اختلاط محمد بن عجلان في أحاديث أبي هريرة فمأمون فقد تابعه أبو معشر كما عند ابن حبان والبخاري، وبمجيء الحديث من طريق إسحاق بن منصور قال: حَدَّثَنَا هُرَيْرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا فِي سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ.

وقال الألباني : حسن.

المبحث الرابع

رد مختصر لشبهة محاولة النبي ﷺ الانتحار.

زعم بعض المشككين في عصمة النبي ﷺ أنه حاول الانتحار، وأقوى ما استدلوا به رواية من بلاغات الزهري في صحيح البخاري جاءت عقب حديث عائشة، وفيها:

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ: " كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ فَكَانَ يَخْلُو بَغَارٍ يَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - بِاللَّيَالِي أُولَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ فَيَتَرَوَّدُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَرَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى فَجَأَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارٍ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَالَ: " مَا أَنَا بِقَارِئٍ " ، قَالَ: " فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ، الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ، عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) [العلق: ٢] فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْجُفُ بَوَادِرِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: زَمَلُونِي فَرَمَلُونَهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ قَالَ لَخَدِيجَةَ: " أَيُّ خَدِيجَةَ مَالِي؟ " وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ، فَقَالَ: " لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي " ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: كَلَّا أَبَشِرُ وَاللَّهِ لَا يَحْزُنُكَ اللَّهُ أَبَدًا، وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الصَّنِيفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَاَنْطَلَقَتْ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةً بِنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخِي أَبِيهَا، وَكَانَ امْرُءًا تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ وَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَيُّ عَمِّ، اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَّةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدْعًا، يَا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟» فَقَالَ وَرَقَّةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَّةُ أَنْ تُوفِّيَ وَفَتَرَ الْوَحْيَ فَتْرَةً حَتَّى حَزَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا بَلَّغْنَا، فَعَدَا مِنْ أَهْلِهِ مِرَارًا لِكَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ جِبَالِ الْحَرَمِ، فَكَلَّمَا أُوفِيَ ذُرْوَةَ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا فَيَسْكُنُ لِدَلِكِ جَأَشُهُ وَتَقَرُّ نَفْسُهُ وَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الْوَحْيِ عَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ فَإِذَا أُوفِيَ عَلَى ذُرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. (١).

وهذه الرواية ضعفها العلماء من ناحيتين:

الأولى: من ناحية السند وضعف السند لأكثر من علة:

(١) الشذوذ حيث إن معمرًا (٢) تفرد بهذه الزيادة دون يونس (٣) وعقيل (٤) فهي شاذة (٥).

(٢) البلاغ إذ الرواية من بلاغات الزهري.

فالبخاري نقل نصين مختلفين:

الأول: حديثاً صحيحاً متصل السند عن عائشة.

والثاني: نصاً ضعيفاً لا سند له عن الزهري .

ومن خلال التخريج تبين أن البخاري خرج الحديث في أكثر من موضع،

(١) البخاري في كتاب التعبير باب أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا (٦/٢٥٦١) ح (٦٥٨١)، وأحمد في المسند (٤٣/١١٢) ح (٢٥٩٥٩)، وابن حبان كتاب الوحي بيان كيف بدئ الوحي (١/٢١٦) ح (٣٣)، والبيهقي في "دلائل النبوة" ١٣٧/٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وقد روى البخاري ومسلم من غير هذا البلاغ صحيح البخاري كتاب التفسير باب سورة العلق (٤/١٨٩٤) ح (٤٦٧٠)، ومسلم في كتاب الإيمان باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١/٩٧) ح (٣٢٢).

(٢) صحيح البخاري (٦/٢٥٦١) ح (٦٥٨١).

(٣) انظر: صحيح البخاري (٤/١٨٩٤) ح (٤٦٧٠)، وصحيح مسلم (١/٩٧) ح (٣٢٢).

(٤) صحيح البخاري (٤/١٨٩٥) ح (٤٦٧٣).

(٥) السلسلة الضعيفة (٣/١٦٠).

ولم يذكر فيه هذا البلاغ.

فأراد أن يبين من طرف خفي أن هذه الزيادة بها مخالفة، فذكر الصحيحة والمعلة ليظهر ما بالثانية من علة فهذه الزيادة جاءت في بعض الطرق دون بعض.

وصنيع الأئمة يؤيد ذلك:

انظر هذا البلاغ عند البخاري وفيه: وفتّر الوحي فترة حتى حزن النبي ﷺ فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى ...

وفي مصنف عبد الرزاق بعد أن ذكر الرواية وذكر التعليق : قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ (١).

فحرف الفاء في قوله فأخبرني هذا يفيد العطف على رواية سابقة، والتعقيب بأخرى لاحقة.

قال الحافظ ابن حجر: " ثم إن القائل (فيما بلغنا) هو الزهري، ومعنى الكلام : أن في جملة ما وَصَلَ إلينا من خبر رسول الله ﷺ في هذه القصة، وهو من بلاغات الزهري وليس موصولا (أ.هـ) (٢).

ومن المعلوم عند المحدثين أن مرسل الإمام الزهري ضعيف قال يحيى القطان : (مرسل الزهري شر من مرسل غيره ؛ لأنه حافظ، وكلما يقدر أن يسمى سمي ؛ وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه !) (٣).

وقال الذهبي: "مراسيل الزهري كالمعضل؛ لأنه يكون قد سقط منه اثنان، ولا يسوغ أن نظن به أنه أسقط الصحابي فقط، ولو كان عنده عن صحابي لأوضحه، ولما عجز عن وصله" (٤).

وقال العلاءي: "اختلف في مراسيل الزهري لكن الأكثر على تضعيفها قال

(١) مصنف عبد الرزاق الصنعاني كتاب المغازي باب ما جاء في حفر زمزم، وقد دخل في الحَجَّ أَوْلُ مَا ذُكِرَ مِنْ عَيْدِ الْمُطَلِّبِ (٥ / ٣٢١) ح (٩٧١٩).

(٢) فتح الباري (٢٩٠ / ١٦).

(٣) انظر شرح علل الترمذي لابن رجب (١ / ٢٨٤).

(٤) سير أعلام النبلاء (٥ / ٣٣٩).

أحمد بن أبي شريح سمعت الشافعي يقول يقولون نحابي ولو حابينا أحدا لحابينا الزهري وإرسال الزهري ليس بشيء" (١).

فالغالب على روايته الإعضال لأنه من صغار التابعين، مرسله ضعيف. وقال الألباني: "بلاغ الزهري هذا ليس على شرط البخاري كي لا يغتر أحد من القراء بصحته لكونه في الصحيح، والله الموفق" (٢).

وقال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح على شرط الشيخين. دون قوله: حتى حزن رسول الله ﷺ فيما بلغنا - حزنا ... فهو بلاغات الزهري، وهي واهية" (٣).

فبلاغات الزهري لا تقبل؛ لأنها مقطوعة الإسناد من أوله، فهي كالمعلقات تعريفاً وحكماً، ومجرد وجود مثل هذه البلاغات أو المعلقات في كتاب الإمام البخاري لا يعني أنها صحيحة عنده، أو أنها مما يصح أن يقال فيها: رواه البخاري؛ لأن الذي يقال فيه ذلك هو ما رواه فيه مسنداً. كما هو واضح من اسم الكتاب الجامع المسند الصحيح.

قال ابن حجر: "الجواب عما يتعلق بالمعلق سهل؛ لأن موضوع الكتابين - يقصد الصحيحين - إنما هو المسندات، والمعلق ليس بمسند، ولهذا لم يتعرض الإمام الدارقطني فيما تتبعه على الصحيحين إلى الأحاديث المعلقة، التي لم توصل في موضع آخر لعلمه أنها ليست من موضوع الكتاب وإنما ذكرت استئناساً واستشهاداً" (٤).

الناحية الثانية: من ناحية المتن.

حيث إن هذه الزيادة تعارض الروايات الصحيحة، والتي سبقت في ثنايا البحث، والتي تفيد نهيه ﷺ عن قتل النفس، وأنه من أكبر الكبائر، ثم إنها تعارض أصلاً من أصول الإسلام وهو عصمة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة

(١) جامع التحصيل (ص: ٨٩).

(٢) السلسلة الضعيفة (٣/١٦٠-١٦٣) ح (١٠٥٢).

(٣) تحقيق مسند أحمد (٤٣/١١٤).

(٤) هدي الساري (ص ٣٦٤).

والسلام، ويتعارض هذا البلاغ مع ما يجب أن يكون عليه النبي ﷺ من رسوخ الإيمان بنبوته، وكمال اليقين برسالته، وهذا البلاغ يصور مدى ما بلغه ذلك الحزن اليأس حتى جعله يتشكك في تبنى جبريل له، وفي إخباره أنه رسول الله حقاً، فالنبي ﷺ كما تصرح به عبارة هذا البلاغ - لم يكد يسكن جأشه لتبدي جبريل له وإخباره أنه رسول الله حقاً حتى يعود إلى عزمته في إلقاء نفسه من ذرا شواهد الجبال، فيتبدي له جبريل مرة أخرى، ويقول له : يا محمد، أنت رسول الله حقاً.

فأين سكون جأشه الذي أحدثه في نفسه تبدي جبريل له، وإخباره أنه رسول الله حقاً؟، وأين رسوخ إيمانه برسالة ربه التي شرفه بها قبل فترة الوحي، وأنزل عليه في أول مراتب وحيها في غار حراء قرآناً يتلى، حتى يعود عن عزمته لإلقاء نفسه من ذرا شواهد الجبال إذا طالت عليه فترة الوحي؟!.

قال الشيخ أبو شهبه: "وليس أدل على ضعف هذه الزيادة من أن جبريل - عليه السلام - كان يقول للنبي ﷺ كلما أوفى بذروة جبل: "يا محمد إنك رسول الله حقاً"، وأنه كرر ذلك مرارا، ولو صح هذا لكانت مرة واحدة تكفي في تثبيت النبي ﷺ، وصرفه عما حدثته به نفسه كما زعموا"^(١).

فهي زيادة منكرة من حيث المعنى لأنه لا يليق بالنبي ﷺ المعصوم أن يحاول قتل نفسه بالتردي من الجبل مهما كان الدافع له.

فالرواية ضعيفة سنداً، باطلة متناً؛ فالرسول ﷺ أرفع قدراً، وأجل مكانة، وأكثر ثباتاً من أن يقدم على الانتحار بسبب فترة الوحي وانقطاعه عنه .

ومما ينبغي الإشارة إليه أن هناك روايات في كتب التواريخ كلها ضعيفة. فهناك رواية في طبقات ابن سعد قال: "أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن أبي موسى عن داود بن الحصين عن أبي

(١) السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد سيد أحمد شحاته، دار القلم، دمشق، ط ٨، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ج ١، ص ٢٦٥، ٢٦٦ بتصرف يسير.

غطفان بن طريف عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ: لما نزل عليه الوحي بحراء، مكث أياماً لا يرى جبريل عليه السلام، فحزن حزناً شديداً، حتى كان يغدو إلى ثبير مرة، وإلى حراء مرة؛ يريد أن يلقي نفسه منه، فبينما رسول الله ﷺ كذلك عامداً لبعض تلك الجبال إلى أن سمع صوتاً من السماء، فوقف رسول الله ﷺ صعقاً للصوت، ثم رفع رأسه: فإذا جبريل على كرسي بين السماء والأرض متربعاً عليه، يقول: "يا محمد، أنت رسول الله حقاً، وأنا جبريل، قال: فانصرف رسول الله ﷺ وقد أقر الله عينه، وربط جأشه، ثم تتابع الوحي بعد وحي" (١).

وهذه الرواية ضعيفة جداً فيها محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني القاضي نزيل بغداد قال ابن حجر: متروك مع سعة علمه من التاسعة مات سنة سبع ومائتين وله ثمان وسبعون (٢).

وقال البخاري: سكتوا عنه، تركه أحمد وابن نمير (٣).

ثم إنها موقوفة على ابن عباس، حكى ابن عباس ما غلب على ظنه، وهذا لا يمكن معرفته إلا من النبي صاحب الرسالة، فهو مرسل ضعيف. فهذه الرواية ضعيفة جداً لا ترتقي بحال من الأحوال بل ولا تصلح أن ترقى غيرها.

وهناك رواية للإمام الطبري قال: "حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَهُوَ يَقُولُ لِعُبَيْدِ بْنِ غَمَيْرِ بْنِ قَتَادَةَ اللَّيْثِيِّ: حَدَّثَنَا يَا عُبَيْدُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ مَا ابْتَدَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ النُّبُوهِ حِينَ جَاءَ جَبْرِيْلَ ع؟ فَقَالَ عُبَيْدٌ - وَأَنَا حَاضِرٌ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَمَنْ عِنْدَهُ مِنَ النَّاسِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجَاوِرُ فِي حِرَاءٍ مِنْ كُلِّ سَنَةٍ شَهْرًا، وَكَانَ ذَلِكَ مِمَّا تَحَنَّتْ بِهِ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - وَالتَّحَنُّتُ: التَّبَرُّرُ - وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: وَرَاقٍ لِيَرْقَى فِي

(١) الطبقات الكبرى (١/١٩٦).

(٢) تقريب التهذيب (ص: ٤٩٨) ت (٦١٧٥).

(٣) التاريخ الكبير (١/١٧٨)، وتهذيب التهذيب (٩/٣٦٤).

حِرَاءٍ وَنَازِلٍ.

فكان رسول الله ص يُجَاوِرُ ذَلِكَ الشَّهْرَ مِنْ كُلِّ سَنَةٍ، يُطْعِمُ مَنْ جَاءَهُ مِنَ الْمَسَاكِينِ، فَإِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ص جَوَارَهُ مِنْ شَهْرِهِ ذَلِكَ، كَانَ أَوَّلُ مَا يَبْدَأُ بِهِ - إِذَا انصَرَفَ مِنْ جَوَارِهِ - الْكَعْبَةَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ، فَيَطُوفُ بِهَا سَبْعًا، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ الشَّهْرُ الَّذِي أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ مَا أَرَادَ مِنْ كَرَامَتِهِ، مِنَ السَّنَةِ الَّتِي بَعَثَهُ فِيهَا، وَذَلِكَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى حِرَاءٍ - كَمَا كَانَ يَخْرُجُ لِجَوَارِهِ - مَعَهُ أَهْلُهُ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَكْرَمَهُ اللَّهُ فِيهَا بِرِسَالَتِهِ وَرَحِمَ الْعِبَادُ بِهَا، جَاءَهُ جَبْرِيْلُ بِأَمْرِ اللَّهِ [فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَجَاءَنِي وَأَنَا نَائِمٌ بِنَمَطٍ مِنْ دِيْبَاجٍ، فِيهِ كِتَابٌ، فَقَالَ:

أَقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَقْرَأُ؟ فَغَنَيْتَنِي، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ الْمَوْتُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ:

أَقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَاذَا أَقْرَأُ؟ وَمَا أَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا افْتِدَاءً مِنْهُ أَنْ يَغُودَ إِلَيَّ بِمِثْلِ مَا صَنَعَ بِي، قَالَ: "أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ" إِلَى قَوْلِهِ: "عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ"، قَالَ: فَقَرَأْتُهُ، قَالَ: ثُمَّ انْتَهَى، ثُمَّ انصَرَفَ عَنِّي وَهَبَيْتُ مِنْ نَوْمِي، وَكَانَمَا كُتِبَ فِي قَلْبِي كِتَابًا] .

[قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحَدٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ شَاعِرٍ أَوْ مَجْنُونٍ، كُنْتُ لَا أُطِيقُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهِمَا، قَالَ: قُلْتُ إِنَّ الْأَبْعَدَ - يَعْنِي نَفْسَهُ - لَشَاعِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ، لَا تُحَدِّثُ بِهَا عَنِّي قُرَيْشٌ أَبَدًا! لِأَعْمَدَنَّ إِلَى خَالِقِ مِنَ الْجَبَلِ فَلَأَطْرَحَنَّ نَفْسِي مِنْهُ فَلَأَقْتُلَنَّهَا فَلَأَسْتَرِيحَنَّ قَالَ، فَخَرَجْتُ أُرِيدُ ذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي وَسْطِ مِنَ الْجَبَلِ، سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا جَبْرِيْلُ، قَالَ: فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا جَبْرِيْلُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ صَافٍ قَدَمِيهِ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ، يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا جَبْرِيْلُ قَالَ: فَوَقَفْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَشَغَلَنِي ذَلِكَ عَمَّا أَرَدْتُ، فَمَا أَتَقَدَّمُ وَمَا أَتَأَخَّرُ، وَجَعَلْتُ أَصْرِفُ وَجْهِي عَنْهُ فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَلَا أَنْظُرُ فِي نَاحِيَةٍ مِنْهَا إِلَّا رَأَيْتُهُ كَذَلِكَ، فَمَا زِلْتُ وَاقِفًا مَا أَتَقَدَّمُ أَمَامِي، وَلَا أَرْجِعُ وَرَائِي، حَتَّى بَعَثْتُ خَدِيجَةَ رُسُلَهَا فِي طَلْبِي، حَتَّى بَلَّغُوا مَكَّةَ وَرَجَعُوا إِلَيْهَا وَأَنَا وَاقِفٌ فِي مَكَانِي ثُمَّ

انصرفت عني وانصرفت راجعا إلى أهلي، حتى أتيت خديجة، فجلست إلى فخذها مضيفا فقالت: يا أبا القاسم، أين كنت؟ فوالله لقد بعثت رُسلي في طلبك، حتى بلغوا مكة ورجعوا إلي قال: قلت لها: إن الأبعد لشاعر أو مجنون، فقالت: أعيذك بالله من ذلك يا أبا القاسم! ما كان الله ليصنع ذلك بك مع ما أعلم منك من صدق حديثك، وعظم أمانتك، وحسن خلقك، وصلة رحمتك! وما ذاك يا بن عم! لعلك رأيت شيئا؟ قال: فقلت لها: نعم ثم حدثتها بالذي رأيت، فقالت: أبشِر يا بن عم واثبت، [فو الذي نفس خديجة بيده إني لأرجو أن تكون نبي هذه الأمة، ثم قامت فجمعت عليها ثيابها، ثم انطلقت إلى ورقة بن نوفل بن أسد - وهو ابن عمها، وكان ورقة قد تنصّر وقرأ الكتب، وسمع من أهل التوراة والإنجيل - فأخبرته بما أخبرها به رسول الله ص أنه رأى وسمع، فقال ورقة: قدوس، قدوس! والذي نفس ورقة بيده، لئن كنت صدقتني يا خديجة، لقد جاءه الناموس الأكبر - يعني بالناموس جبرئيل ع الذي كان يأتي موسى - وإنه لنبي هذه الأمة، فقول لي له فليثبت فرجعت خديجة إلى رسول الله ص، فأخبرته بقول ورقة، فسهل ذلك عليه بعض ما هو فيه من الهم، فلما قضى رسول الله ص جواره، وانصرفت صنع كما كان يصنع، وبدأ بالكعبة فطاف بها فلقى ورقة بن نوفل، وهو يطوف بالبيت، فقال: يا بن أخي، أخبرني بما رأيت أو سمعت، فأخبره رسول الله ص، فقال له ورقة: والذي نفسي بيده، إنك لنبي هذه الأمة، ولقد جاءك الناموس الأكبر الذي جاء إلى موسى، ولتكذبت ولتؤذيت، ولتخرجنه، ولتقاتلنه، ولئن أنا أدركت ذلك لأنصرن الله نصرًا يعلمه ثم أدنى رأسه فقبل يافوخه، ثم انصرف رسول الله ص، إلى منزله.

وقد زاده ذلك من قول ورقة ثباتا، وخفف عنه بعض ما كان فيه من الهم. (١).

وهذه الرواية أيضا بها أكثر من علة:

(١) تاريخ الطبري (٢/٣٠٠).

الأولى: الإرسال ؛ فإن عبيد بن عمير ليس صحابياً، إنما هو من كبار التابعين^(١).

قال الذهبي: وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى عَنْ: عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِيٍّ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي مُوسَى، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِيهِ عُمَيْرٍ^(٢).

الثانية: في السند راويان متكلم فيهم:

(١) سلمة بن الفضل الأبرش بالمعجمة مولى الأنصار قاضي الري صدوق كثير الخطأ من التاسعة مات بعد التسعين [ومائة] وقد جاز المائة^(٣).

فسلمة كثير الخطأ، ولم يتابع.

(٢) محمد ابن حميد ابن حيان الرازي حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه من العاشرة مات سنة ثمان وأربعين^(٤).

الثالثة: المتن فيه نكارة ظاهرة، حيث جعل الرويا الأولى لجبريل عليه السلام رؤيا منامية، وهذا مخالف لبقية النصوص التي تثبت أنها رؤية حقيقية، ثم كان من جواب النبي ﷺ: (ماذا أقرأ؟)، وهذا لم يحصل ؛ فإن الثابت في صحيح البخاري وغيره أنه كان يقول : (ما أنا بقاريء)^(٥).

فالرواية تعارض الروايات الصحيحة، فهي منكرة سنداً ومنتأ.

وخلاصة القول في هذه الشبهة:

(١) أن جميع ما ورد في هذه القصة ضعيف سنداً ومنتأ.

فالحادثة المذكورة قد اجتمع فيها الشذوذ في السند، والنكارة في المتن، فلا معنى لأن تتخذ مطعنا في النبي الكريم .

(٢) أن فترة انقطاع الوحي كانت لإزالة الخوف الذي جاء لنبينا محمد

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٩/٢٢٣) ت(٣٧٣٠).

(٢) تاريخ الإسلام (٢/٨٦٠).

(٣) تقريب التهذيب (ص: ٢٤٨) ت(٢٥٠٥).

(٤) تقريب التهذيب (ص: ٤٧٥) ت(٥٨٣٤).

(٥) أخرجه: البخاري كتاب التفسير باب سورة العلق (٤/١٨٩٤) ح(٤٦٧٠)، ومسلم في بدء الوحي باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١/٩٧) ح(٣٢٢).

ﷺ أول ما جاءه الوحي، وأنها للاستعداد لما بعده، فكيف يلتقي هذا مع همّه ﷺ بالانتحار!؟

قال الصالحي - رحمه الله: "الحكمة في فترة الوحي - والله أعلم - : ليذهب عنه ما كان يجده ﷺ من الروع وليحصل له التشوق إلى العود"^(١).
قلت: فالله عز وجل ثبت قلبه بالوحي، وما وجدته من الرهبة من نزول الوحي أول مرة فيدل على بشريته، وعلى شدة الوحي، وقد كان يعاني ﷺ بعد ذلك عند نزول الوحي في بعض صورته.

(٣) أن النبي ﷺ كان يصعد الجبال اشتياقاً للوحي، لا سيما وقد نزل عليه الوحي في قمة جبل عال، فكان يخرج هنا وهناك بحثاً عن الوحي الذي التقاه في هذا المكان.

(٤) راوي القصة عبر عن ما رآه هو وما دار في ذهنه، وما غلب على ظنه، ولم يعبر عن حال النبي ﷺ، لاسيما والنقل يدل على ذلك.

(٥) مما يمكن أن يجاب به أنه لو ثبت عنه ذلك لثبتت توبته منه.
قال ابن تيمية: "لم يذكر عن نبي من الأنبياء ذنباً إلا ذكر معه توبته لينزهه عن النقص والعيب، ويبين أنه ارتفعت منزلته وعظمت درجته وعظمت حسناته وقربه إليه بما أنعم الله عليه من التوبة والاستغفار والأعمال الصالحة التي فعلها بعد ذلك، وليكون ذلك أسوة لمن يتبع الأنبياء ويقتدي بهم إلى يوم القيامة.

ولهذا لما لم يذكر عن يوسف توبة في قصة امرأة العزيز دل على أن يوسف لم يذنب أصلاً، في تلك القصة كما يذكر من يذكر أشياء نزهه الله منها بقوله تعالى: (كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين) [سورة يوسف: ٢٤]، وقد قال تعالى: (ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه) [سورة يوسف: ٢٤] . والهم - كما قال الإمام أحمد: همان، هم خطرات وهم إصرار. وقد ثبت في الصحيحين^(٢) عن النبي ﷺ أنه

(١) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (٢ / ٢٧٢).

(٢) نص الرواية .

قال إن الله تعالى يقول إذا هم عبدي بحسنة فاكتبوها له حسنة كاملة، فإن عملها فاكتبوها عشرا إلى سبعمائة ضعف، وإذا هم بسيئة فلا تكتبوها عليه، فإن تركها فاكتبوها له حسنة فإنما تركها من جراي" (١).

(٦) وعلى كل فإن الله عز وجل قد حفظ نبيه، وصرف عنه هذا الهم الذي حدثته به نفسه.

فالعصمة متحققة لا محالة.

عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى، قال: إن الله كتب الحسنة والسيئة، ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها، كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها، كتبها الله عز وجل عنده عشر حسنات إلى سبع مئة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وإن هم بسيئة فلم يعملها، كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها، كتبها الله سيئة واحدة).

أخرجه: البخاري في كتاب الرقاق باب من هم بحسنة أو بسيئة (٥/ ٢٣٨٠) ح (٦١٢٦)، ومسلم في كتاب الإيمان باب إذا هم العبد بحسنة (١/ ٨٣) ح (٢٥٥).
(١) منهاج السنة النبوية (٢/ ٤١١).

المبحث الخامس

بعض الفوائد والاستنباطات الفقهية خاصة بالانتحار .

من خلال الأحاديث التي سبقت أستطيع أن أذكر في إيجاز شديد بعض الأحكام التي تختص بموضوع الانتحار.

أولاً: هل يعتبر المنتحر كافراً؟.

صرح الفقهاء وشرح الحديث بأن المنتحر ليس بكافر، فقالوا: يغسل ويصلى عليه، وما جاء في الأحاديث بخلوده في النار محمول على المستحل^(١).

ثانياً: هل يعاقب المنتحر إذا فشلت محاولته؟.

مما لا خلاف فيه بين الفقهاء أن المنتحر إذا لم يمت فإنه يعاقب على ذلك لأنه أقدم على كبيرة من الكبائر^(٢).

ثالثاً: لو مات هل علي عاقبته الدية؟.

لو مات لا دية عليه^(٣).

رابعاً: هل يغسل المنتحر.

نعم يغسل لأنه ليس بخارج عن الملة^(٤).

خامساً: هل يصلى على المنتحر؟.

الجمهور على أن المنتحر يصلى عليه لأنه ليس بكافر^(٥).

أما تعليل عدم صلاة الإمام عليهم ففي فقه الحنفية لا يُصلى عليه العلماء، ومن صار مُقْتَدِيً لِلنَّاسِ - بِالْفَتْحِ - وهكذا قاتل الوالدين والباغي،

(١) ينظر: حاشية ابن عابدين (١/ ١٨٤)، وانظر أيضا القليوبي مع حاشية عميرة (١/ ٣٤٨، ٣٤٩)، والشرح الصغير (١/ ٥٧٤)، والمغني مع الشرح الكبير (٢/ ٤١٨).

(٢) الفتاوى الهندية (١/ ١٦٣)، وابن عابدين (١/ ٥٨٤).

(٣) حاشية ابن عابدين (٥/ ٣٥٠)، ونهاية المحتاج (٧/ ٣٦٦)، والمغني (٩/ ٥٠٩).

(٤) المغني (١٠/ ٣٩)، ومواهب الجليل (٦/ ٢٦٨)، وأيضاً البدائع (٧/ ٢٥٢).

(٥) القليوبي مع حاشية عميرة (١/ ٣٤٨، ٣٤٩)، وبلغت السالك على أقرب المسالك (١/ ٥٤٣).

لأنه لم يبق من تعزيرهم عندنا شيءٌ غير الصلاة، فليس عليهم تعزير (١).
وقد رأينا أن رسول الله ﷺ قد ترك الصلاة على المنتحر عقوبةً له،
وزجراً لغيره أن يفعل فعله، وأذن للناس أن يصلوا عليه، ورأينا أن خاتمة
سيئة مبطلّة لأعظم الأعمال والحسنات كالجهاد.
وقال تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ
عُدُوًّا وظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا) [النساء: ٢٩-
٣٠].

فقد وضحت الآية حرمة الانتحار ورحمة الله بنا حيث ثبت حديثاً جدوى
المواساة والرحمة والتفاؤل والأمل في علاج المقدمين علي الانتحار وبما أن
بعض الناس لا يستجيبون لنداء الرحمة ولا بد من تخويفهم من عواقب
الانتحار.

سادساً: لو امتنع عن المباح حتى مات هل يعد منتحراً؟
أجمع أهل العلم على أنه إن فعل ذلك فقد أتلّف نفسه، وكان منتحراً (٢).
سابعاً: من ترك التداوي حتى مات هل يعتبر منتحراً؟
عامّة الفقهاء على أنه لا يعتبر منتحراً (٣).
ثامناً: هل يعتبر هجوم الواحد على مجموعة من الأعداء انتحاراً؟
اختلف الفقهاء في جواز هجوم رجل من المسلمين وحده على جيش
العدو، مع التيقن بأنه سيقتل.
فذهب المالكية إلى جواز إقدام الرجل المسلم على الكثير من الكفار، إن
كان قصده إعلاء كلمة الله، وكان فيه قوة وظن تأثيره فيهم، ولو علم ذهاب
نفسه، فلا يعتبر ذلك انتحاراً (٤).
وقيل: إذا طلب الشهادة، وخلصت النية فليحمل؛ لأن مقصوده واحد من

(١) فيض الباري على صحيح البخاري (٣/ ٧٥).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١/ ١٤٨).

(٣) نهاية المحتاج (٧/ ٢٤٣)، والمغني (٩/ ٣٢٦).

(٤) الشرح الكبير (٢/ ١٨٣).

الأعداء، وذلك بين في قوله تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبَادِ) [البقرة: ٢٠٧]، وقيده البعض بأن يكون قد غلب على ظنه أن سيقتل من حمل عليه وينجو، وكذلك لو علم وغلب على ظنه أنه يقتل، لكن سينكي نكاية أو سيبلي أو يؤثر أثرا ينفع به المسلمون^(١).

ولا يعتبر هذا إلقاء النفس إلى التهلكة المنهي عنه بقوله تعالى: (وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) [البقرة: ١٩٥].

وعن أسلم أبي عمران مولى لكندة قال كنا بمدينة الروم فأخرجوا إلينا صفًا عظيمًا من الروم وخرج إليهم مثلُهُ أو أكثر وعلى أهل مصر عفتُهُ بنُ عامرٍ صاحب رسولِ الله ﷺ فحمل رجلٌ من المسلمين على صفِّ الروم حتى دخل فيهم فصاح به الناس وقالوا سبحان الله تلقي بنفسك إلى التهلكة فقام أبو أيوب الأنصاري فقال أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية على هذا التأويل إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار إنا لما أعزَّ الله الإسلام وكثرت ناصريه قلنا بعضنا لبعض سراً من رسول الله ﷺ أن أموالنا قد ضاعت وإنَّ الله قد أعزَّ الإسلام وكثرت ناصريه فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها فأنزل الله عز وجل يرُدُّ علينا ما قلنا (وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) فكانت التهلكة الإقامة في أموالنا وإصلاحها وتركنا الغزو وما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دفن في أرض الروم^(٢).

(١) تفسير القرطبي ٢/ ٣٦٣.

(٢) أخرجه: الترمذي في كتاب التفسير باب تفسير سورة البقرة (٥/ ٢١٢) ح (٢٩٧٢)، قال: حدثنا عبد بن حميد حدثنا الضحاك بن مخلد عن حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبي عمران التجيبي، وقال: حسن صحيح غريب. والنسائي في السنن الكبرى كتاب التفسير باب قول الله تعالى ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة (١٠/ ٢٨) ح (١٠٩٦٢)، قال: أخبرنا محمد بن حاتم، أخبرنا جبان، أخبرنا عبد الله، عن حيوة.... به. وأبو داود الطيالسي في مسنده (١/ ٤٩١) ح (٦٠٠) قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن

وقال ابن العربي: والصحيح عندي جوازه؛ لأن فيه أربعة أوجه:
الأول: طلب الشهادة. الثاني: وجود النكايّة. الثالث: تجربة المسلمين
عليهم. الرابع: ضعف نفوس الأعداء، ليروا أن هذا صنع واحد منهم فما ظنك
بالجميع^(١).
هذه بعض الأحكام المتعلقة بالمنتحر، وقد ذكرتها باختصار أسأل الله
التوفيق والسداد.

حَيَوَةُ بِنِ شَرِيحٍ،...به.
وابن حبان في كتاب السير باب فرض الجهاد ذكر الإخبار عما يجب على المرء، من ترك
الاعتكال على لزوم عمارة أرضه، وصلاح أحواله، دون التشمير للجهاد، في سبيل الله،
وإن كان في المشمرين له كفاية (٩ / ١١) ح (٤٧١١). قال: أخبرنا أحمد بن علي بن
المنثري، قال: حدثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا حيوة بن
شريح،...به.
والحاكم في المستدرک على الصحيحين كتاب التفسير (٢ / ٣٠٢) ح (٣٠٨٨) قال: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسِ الْقُرَشِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ
الْمُفْرِيُّ، أَنبَأَ حَيَوَةَ بْنَ شَرِيحٍ،...به.
دراسة إسناد الترمذي:
عبد بغير إضافة ابن حميد بن نصر الكشي [الكسي] بمهملة أبو محمد قيل اسمه عبد
الحميد وبذلك جزم ابن حبان وغير واحد ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة تسع
وأربعين. (تقريب التهذيب (ص: ٣٦٨) ت (٤٢٦٦).
الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل البصري ثقة ثبت من
التاسعة مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها. (تقريب التهذيب (ص: ٢٨٠) ت (٢٩٧٧).
حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي أبو العباس الحمصي ثقة من العاشرة مات سنة أربع
وعشرين. (تقريب التهذيب (ص: ١٨٥) ت (١٦٠١).
يزيد بن أبي حبيب المصري أبو رجاء واسم أبيه سويد واختلف في ولانته ثقة فقيه وكان
يرسل من الخامسة مات سنة ثمان وعشرين وقد قارب الثمانين. (تقريب التهذيب
(ص: ٦٠٠) ت (٧٧٠١).
أسلم بن يزيد أبو عمران النجيب المصري ثقة من الثالثة. (تقريب التهذيب (ص: ١٠٤)
ت (٤٠٤).
الحكم على الإسناد: إسناد صحيح رجاله ثقات. وقال الألباني: صحيح.
(١) أحكام القرآن (١ / ١٦٦).

الخاتمة

النتائج:

ظهر من خلال هذا البحث بعض النتائج كان من أهمها:

- (١) أن الانتحار كبيرة من الكبائر.
- (٢) أن المنتحر ليس بكافر فيغسل ويكفن ويصلى عليه.
- (٣) أن أكبر أسباب الانتحار هو الفراغ الروحي.
- (٤) أن الانتحار فيه تسخط على قضاء الله وقدره، وعدم الرضا بذلك، وعدم الصبر على تحمل الأذى.

(٥) أن أكبر علاج للانتحار هو القرب من الله والابتعاد عن المعاصي.

(٦) أن التعاليم الإسلامية لها أكبر الأثر في العزوف عن الانتحار.

التوصيات:

- (١) محاولة تفهّم الظروف والأسباب التي قد تدفع بعض أفراد المجتمع إلى محاولة الانتحار، ومن ثمّ العمل على مدّ يد العون لهم، ومساعدتهم في حلّها، وبذلك يتمّ القضاء على أسباب هذه الظاهرة ودواعيها بإذن الله.
- (٢) نشر الوعي الديني لدى الشباب عبر المؤسسات الرسمية.
- (٣) محاولة وضع حلول للمسائل الاقتصادية وحصر من عليه ديون ومحاولة مساعدته في التغلب على مشكلاته.
- (٤) محاولة انشاء جمعيات لتوعية الناس وكذا تدعيم المشاريع التي تخدم من الدرجة الأولى فئة الشباب.
- (٥) كما لا بد من سوق العمل أن يستوعب الشباب لكي لا يشعر الشاب باليأس، كما لا بد من إشراك المرأة مع الرجل في كل متطلبات الحياة.
- (٦) محاولة القضاء على الفراغ و ذلك بتخصيص أوقات للعمل البسيط..

هذا والله أعلى وأعلم وأجل وأكرم.

المصادر

- (١) القرآن الكريم.
- (٢) الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة ط: دار الرياء - الرياض الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- (٣) الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحهما لضياء الدين المقدسي دراسة وتحقيق: الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ط: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
- (٤) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ترتيب: الأمير علاء الدين بن بلبان حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط ط: مؤسسة الرسالة، بيروت الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- (٥) أحكام القرآن لابن العربي ط: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان الثالثة ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م.
- (٦) أحكام القرآن للجصاص المحقق: محمد صادق القمحاوي - ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- (٧) الآداب للبيهقي اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه ط: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- (٨) الأدب المفرد - لأبي عبد الله البخاري - ط/ دار البشائر الإسلامية - بيروت - الثالثة - ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م - تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي. إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني لأبي الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري قدم له: د سعد بن عبد الله الحميد راجعه ولخص أحكامه وقدم له: أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني المأربي. الناشر: دار الكيان - الرياض، مكتبة ابن تيمية - الإمارات الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- (٩) الإصابة في تمييز الصحابة - لابن حجر - تحقيق: عادل أحمد

- عبدالموجود وعلى محمد معوض ط: دار الكتب العلمية - بيروت الأولى - ١٤١٥ هـ.
- (١٠) بدائع الفوائد لابن القيم ط: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- (١١) بلغة السالك على أقرب المسالك لأحمد الصاوي تحقيق ضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين ط: دار الكتب العلمية ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م لبنان/ بيروت.
- (١٢) بيان مشكل الآثار . الطحاوي تحقيق : شعيب الأرنؤوط.
- (١٣) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لشمس الدين الذهبي المحقق: عمر عبد السلام التدمري ط: دار الكتاب العربي، بيروت الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- (١٤) تاريخ الرسل والملوك لابن جرير الطبري ط: دار الكتب العلمية - بيروت الأولى، ١٤٠٧.
- (١٥) التاريخ الكبير - لأبي عبد الله البخاري ط/ دار الفكر تحقيق/ السيد هاشم الندوي.
- (١٦) تحفة الأحوذني بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (تحقيق : عبد الوهاب بن عبد اللطيف)، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣ م.
- (١٧) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزي المحقق: عبد الصمد شرف الدين ط: المكتب الإسلامي، والدار القيمة الثانية: ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م.
- (١٨) تذكرة الحفاظ للذهبي دراسة وتحقيق: زكريا عميرات ط: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- (١٩) تقريب التهذيب لابن حجر المحقق: محمد عوامة ط: دار الرشيد - سوريا الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- (٢٠) تهذيب التهذيب - لابن حجر - ط/ دار الفكر - بيروت - الأولى -

١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

(٢١) تهنيز الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج جمال الدين المزي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، والدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة،

بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ-١٤١٢هـ-١٩٨٠م-١٩٩٢م.

(٢٢) التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد لابن

منده حقه وعلق عليه وخرج أحاديثه: الدكتور علي بن محمد ناصر

الفيهي ط: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، دار العلوم والحكم،

سوريا: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٢٣) جامع الأصول في أحاديث الرسول لمجد الدين أبي السعادات ابن الأثير

تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط - ط: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح -

مكتبة دار البيان الأولى.

(٢٤) جامع التحصيل في أحكام المراسيل لصلاح الدين العلاني المحقق:

حمدي عبد المجيد السلفي ط: عالم الكتب - بيروت الثانية، ١٤٠٧ -

١٩٨٦.

(٢٥) الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه

وهو (صحيح البخاري) ط/ دار ابن كثير اليمامة بيروت الثالثة

١٤٠٧هـ-١٩٨٧م تحقيق / مصطفى ديب البغا.

(٢٦) الجامع الصحيح سنن الترمذي لأبي عيسى الترمذي السلمي ط: دار

إحياء التراث العربي - بيروت تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.

(٢٧) الجامع لابن وهب المحقق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب - الدكتور

علي عبد الباسط مزيد ط: دار الوفاء الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.

(٢٨) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي لأبي عبد القرطبي تحقيق: أحمد

البردوني وإبراهيم أطفيش ط: دار الكتب المصرية - القاهرة: الثانية،

١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

(٢٩) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ط مجلس دائرة المعارف العثمانية -

- بحيدر آباد الدكن - الهند دار إحياء التراث العربي - بيروت الأولى،
١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
- (٣٠) حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة
لابن عابدين ط: دار الفكر للطباعة والنشر ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م بيروت.
- (٣١) حاشيتا قليوبي وعميرة لأحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة ط:
دار الفكر .
- (٣٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني ط/ دار الكتاب
العربي - بيروت - الرابعة ١٤٠٥ هـ.
- (٣٣) الزهد لأحمد بن حنبل وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين ط: دار
الكتب العلمية، بيروت - لبنان : الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- (٣٤) سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته
وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد للصالحى الشامى تحقيق وتعليق: الشيخ
عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض ط: دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- (٣٥) السلسلة الضعيفة للشيخ الألباني ط: مكتبة المعارف-الرياض.
- (٣٦) سنن ابن ماجه، لابن ماجه القزويني، حققه محمد فؤاد عبدالباقي.
مطبعة دار إحياء الكتب العربية.
- (٣٧) سنن أبي داود - لأبي داود بن الأشعث - ط/ دار الفكر - تحقيق /
محمد محيي الدين عبدالحميد .
- (٣٨) سنن الدارقطني حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن
عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم ط: مؤسسة
الرسالة، بيروت - لبنان الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- (٣٩) سنن الدارمي الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الأولى، ١٤٠٧
تحقيق: فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي.
- (٤٠) السنن الكبرى - لأبي بكر البيهقي ط/ مكتبة دار الباز - مكة المكرمة -

- ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م - تحقيق / محمد عبد القادر عطا .
- (٤١) السنن الكبرى - للنسائي ط/دار الكتب العلمية - بيروت - الأولى - ١٤١١هـ - ١٩٩١م تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن.
- (٤٢) سنن النسائي المجتبى - لأبي عبد الرحمن النسائي - ط/ مكتبة المطبوعات - حلب - الثانية - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ - تحقيق / الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .
- (٤٣) سير أعلام النبلاء - للذهبي - ط مؤسسة الرسالة بيروت - الطبعة التاسعة ١٤١٣ - تحقيق/ شعيب الأرنؤوط- ومحمد نعيم العرقسوسي.
- (٤٤) السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، للدكتور. محمد محمد أبي شهبه، دار القلم، دمشق، ط٨، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- (٤٥) شرح السنة للبعوي تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش ط: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- (٤٦) شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع (كتاب الطهارة) للشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي ط: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية، الرياض - المملكة العربية السعودية: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م
- (٤٧) شرح صحيح البخاري لابن بطل تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم ط: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- (٤٨) شرح علل الترمذي لابن رجب المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد ط: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م
- (٤٩) شعب الايمان، البيهقي، ابو بكر احمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ)، تحقيق، محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١ سنة ١٤١٠هـ.
- (٥٠) صحيح مسلم - لمسلم بن الحجاج- ط/ دار إحياء التراث بيروت -

- تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي.
- (٥١) طبقات الحنابلة لأبي الحسين ابن أبي يعلى، المحقق: محمد حامد الفقي
ط: دار المعرفة - بيروت.
- (٥٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (تحقيق: إحسان عباس) دار صادر - بيروت،
١٩٦٨م.
- (٥٣) علل الدارقطني العلل الواردة في الأحاديث النبوية تحقيق وتخريج:
محفوظ الرحمن زين الله السلفي. ط: دار طيبة - الرياض
- (٥٤) علم النفس دراسة الحواس الداخلية عبر السلوك اليومي هاني يحي
النصر، ط. شركة دار الأرقم للنشر و التوزيع.
- (٥٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري - لبدر الدين العيني - ط/دار إحياء
التراث بيروت (د.ت).
- (٥٦) الفتاوى الهندية للجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي ط: دارالفكر
الثانية ٣١٠ هـ.
- (٥٧) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ط دار المعرفة بيروت
تحقيق /محب الدين الخطيب.
- (٥٨) الفتن لنعيم بن حماد المحقق: سمير أمين الزهيري ط: مكتبة التوحيد -
القاهرة الأولى، ١٤١٢هـ.
- (٥٩) فيض الباري على صحيح البخاري (أمالي) محمد أنور شاه الكشميري
المحقق: محمد بدر عالم الميرتهي، (جمع الأمالي وحررها ووضع حاشية
البدر الساري إلى فيض الباري) ط: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان
الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- (٦٠) القاموس المحيط للفيروزآبادي تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة
الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي ط: مؤسسة الرسالة للطباعة
والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
- (٦١) القضاء والقدر للبيهقي المحقق: محمد بن عبد الله آل عامر ط : مكتبة

- العبيكان - الرياض / السعودية الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (٦٢) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة ط: الكتب العلمية - بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- (٦٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي المحقق: علي حسين البواب ط: دار الوطن - الرياض.
- (٦٤) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان الأولى: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م.
- (٦٥) لسان العرب لابن منظور المحقق: عبد الله علي الكبير + محمد أحمد حسب الله + هاشم محمد الشاذلي ط: دار المعارف القاهرة.
- (٦٦) المتواري على أبواب البخاري لأبي العباس الإسكندراني المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد ط: مكتبة المعلا - الكويت.
- (٦٧) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ لعلى بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- (٦٨) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي ط: دار الكتاب العربي - بيروت الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- (٦٩) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لملا علي القاري ط: دار الفكر، بيروت - لبنان الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- (٧٠) المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي ط: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- (٧١) المستدرک على الصحيحين - لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري - المتوفي ٤٠٥هـ - ط/دار الكتب العلمية - بيروت - الأولى - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م - تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا.

- (٧٢) مسند أبي داود الطيالسي المحقق: الدكتور محمد بن عبدالمحسن التركي
ط: دار هجر - مصر الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- (٧٣) مسند أبي عوانة المحقق: أيمن بن عارف الدمشقي ط: دار المعرفة -
بيروت الأولى، ١٩٩٨ م.
- (٧٤) مسند أبي يعلى ط: دار المأمون للتراث - دمشق الأولى، ١٤٠٤ هـ -
١٩٨٤ م تحقيق: حسين سليم أسد.
- (٧٥) مسند أحمد المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د
عبد الله بن عبد المحسن التركي ط: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى،
١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- (٧٦) مسند البزار ط: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الأولى.
- (٧٧) المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم المحقق: محمد حسن
محمد حسن إسماعيل الشافعي ط: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان
الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- (٧٨) مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه للبوصيري المحقق: محمد المنتقى
الكشناوي ط: دار العربية - بيروت الثانية، ١٤٠٣ هـ.
- (٧٩) مصنف ابن أبي شيبة وهو (المصنف في الحديث والآثار) - لأبي بكر
عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي - المتوفى ٢٣٥ هـ - ط/ مكتبة
الرشد الرياض الأولى - ١٤٠٩ هـ - تحقيق / كمال يوسف الحوت.
- (٨٠) مصنف عبد الرزاق الصنعاني المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي ط:
المجلس العلمي - الهند - المكتب الإسلامي - بيروت الثانية، ١٤٠٣ هـ
- (٨١) المعجم الأوسط المعجم الأوسط لأبي القاسم الطبراني ط: دار الحرمين -
القاهرة - المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن
إبراهيم الحسيني.
- (٨٢) المعجم الكبير للطبراني ط ٢، (تحقيق: حمدي بن عبد المجيد)، مكتبة
العلوم والحكم، الموصل، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.

- (٨٣) معجم اللغة العربية المعاصرة د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى):
١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل ط: عالم الكتب الأولى، ١٤٢٩ هـ -
٢٠٠٨ م.
- (٨٤) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية د محمود عبد الرحمن عبد المنعم،
ط: دار الفضيحة.
- (٨٥) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد
الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ط: دار الدعوة.
- (٨٦) المغني مع الشرح الكبير لابن قدامة دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.
- (٨٧) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية لابن تيمية المحقق:
محمد رشاد سالم ط: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الأولى،
١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
- (٨٨) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي ط/ دار إحياء التراث
بيروت الثانية ١٣٩٢ هـ .
- (٨٩) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للحطاب الرعيني المالكي ط: دار
الفكر الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- (٩٠) الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
- الكويت.
- (٩١) موطأ مالك المحقق: محمد مصطفى الأعظمي ط: مؤسسة زايد بن
سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات
الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م
- (٩٢) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين الرملي ط: دار الفكر،
بيروت ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- (٩٣) نيل الأوطار للشوكاني تحقيق: عصام الدين الصبابي ط : دار
الحديث، مصر الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.